

الرقم: ٧٤٩/٩/٨

التاريخ: ٢٠٠٧/٥/١٤

الموافق: ١٤٢٨/ربيع ثاني

تعميم

رقم (٩٢)

السادة/ أعضاء بورصة عمان المحترمين


تحية طيبة وبعد،

أرجو إعلامكم بأنه سيتم إدراج أسهم شركة المتوسط والخليج للتأمين-الأردن والبالغ عددها (١٠) مليون سهماً في السوق الثاني، وذلك اعتباراً من صباح يوم الأحد الموافق ٢٠٠٧/٥/٢٠ وحسب البيانات التالية:-

المجموعة	الرمز الرقمي	الرمز الحرفي	الاسم المختصر باللغة العربية	الاسم المختصر باللغة الإنجليزية	الشركة
21	121032	MDGF	ميد غلف- الأردن	MED GULF- JORDAN	المتوسط والخليج للتأمين- الأردن

علماً بأن سعر سهم الشركة سيكون معوماً. مرفق طياً البيانات المالية كما في ٢٠٠٧/٣/٣١ بالإضافة إلى المعلومات الخاصة بالشركة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،


جليل طريف
المدير التنفيذي

نسخة: - هيئة الأوراق المالية.

- مركز إيداع الأوراق المالية.

تقرير مجلس الإدارة

المقدم إلى بورصة عمان لتفكيك إدراج أسهم
شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن المساهمة العامة المحدودة

وعنوانها: أم أنينه- شارع جيبوتي
هاتف: ٥٥٦١٢٠٤ - فاكس : ٥٥٦١٢٠٤
ص.ب ٩٤٠٦٦٨ عمان ١١١٩٤

المسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة تحت رقم (٤٢٢) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢١
عدد الأسهم المطلوب إدراجها ١٠,٠٠٠,٠٠٠ سهما
وقيمتها الاسمية ١٠,٠٠٠,٠٠٠ دينار أردني

(أ) نبذة مختصرة عن تأسيس الشركة وغاياتها الرئيسية وعلاقتها بالشركات الأخرى:

١- شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن المساهمة العامة هي شركة أردنية سجلت كشركة مساهمة عامة محدودة بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٢١ تحت رقم (٤٢٢) برأسمال قدره (١٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار مسدد بالكامل ، حيث اكتتب المؤسسين بما قيمته (٧,٥٠٠,٠٠٠) دينار/سهم، وتم طرح (٢,٥٠٠,٠٠٠) سهم الى الاكتتاب العام بسعر دينار واحد للسهم خلال الفترة من ٢٠٠٧/٢/٦ لغاية ٢٠٠٧/٢/٨. وقد حصلت الشركة على حق الشروع بالعمل بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١٨ بعد أن استكملت كافة الإجراءات لدى هيئة الأوراق المالية ومركز الإيداع ووزارة الصناعة والتجارة.

٢- التعاطي والتعامل في كافة أعمال التأمين والتأمين المشترك والمقابل ومعاملات الضمان والتعويض من كل نوع وعلى وجه الخصوص وبدون اساس بصومية ماتقدم، التعامل فيه ومباشرة أعمال التأمين على الحوادث، المرض والمستشفيات، التأمين على الصحة وضد الحريق والتأمين البحري وعلى الممتلكات والكفالات والمركبات والطيران والسفن والغلايات البخارية والزجاج، الصفيح والأعاصير والعواصف الثلجية، والزلازل والفيضانات ومخاطر الحروب، الثورات الشخصية وأعمال الشغب والإضطرابات المدنية والإضرابات والتأمين عن مسؤولية أرباب العمل وتعويضات العمال والمرضى والتأمين ضد خطابات الضمان والتعويض والسرقة والنهب والسلب وضمانات الأمانة ومخاطر الترانزيت والمخاطر الأخرى وتشمل الخسائر الناشئة بسبب انقطاع الأعمال لأي من الظروف أفضة الزك، وعلى أساس فردي أو جماعي في داخل المملكة الأردنية الهاشمية وخارجها.

(ب) وصف للأوراق المالية المصدرة والتي يترغب الشركة بإدراجها:

- رأسمال الشركة المصرح به والمدفوع : ١٠,٠٠٠,٠٠٠ دينار أردني.
- عدد الأسهم المطلوب إدراجها : ١٠,٠٠٠,٠٠٠ دينار أردني.
- القيمة الاسمية للسهم : دينار أردني واحد مسددة بالكامل.
- نوع الأسهم المطلوب إدراجها : أسهم عادية.

(ج) تقييم لأداء الشركة والمرحلة التي وصلت إليها والإنجازات التي حققتها ومقارنتها مع

الخطة الموضوعية:

إن الشركة هي شركة حديثة التأسيس وقد حصلت على حق الشروع بالعمل إعتباراً من تاريخ ٢٠٠٧/٣/١٨، وبالتالي فإنه لا يوجد أي إنجازات أو مراحل حققتها حتى الآن .

(د) الأحداث الهامة التي مرت بها الشركة أو أثرت عليها من تاريخ تأسيسها وحتى تاريخ

تقديم طلب الإدراج:

لا يوجد أية أحداث مرت على الشركة منذ تاريخ تأسيسها وحتى تاريخ تقديم طلب الإدراج باستثناء قيامها بطرح (٢,٥٠٠,٠٠٠) سهم إلى الإكتتاب العام بسعر دينار أردني واحد خلال الفترة من ٢٠٠٧/٢/٦ لغاية ٢٠٠٧/٢/٨ حيث تم تغطية هذه الأسهم بالكامل، إضافة إلى حصولها على حق المشروع بالعمل بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١٨.

(هـ) الخطة المستقبلية للشركة:

ان المشاريع المستقبلية للشركة بشكل رئيسي تتمثل في تماطي أعمال التأمينات العامة بمختلف فروعها، في سوق التأمين الأردني وذلك من خلال اصدار بوالص تأمين لمعاملتها داخل الأردن خاصة في مجال التأمين على أخطار المقاولين بمختلف أنواعها، وتأمين الحوادث العامة والتأمين الطبي والتأمين على الحريق وأضرار الممتلكات.

كما ستقوم الشركة بفتح فرع لها في العقبة في السنة الثانية لسنة تشغيلها وذلك حتى تتمكن من خدمة عملائها في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة والتي تشهد رواجاً اقتصادياً مميّزاً مقارنة مع مدن المملكة الأخرى وذلك كونها منطقة جذب سياحي مما جعل العديد من المستثمرين سواء المحليين أو الخارجيين البسء باقام مشاريع سياحية وعقارية مميزة في تلك المنطقة.

تنوي الشركة التقدم لهيئة التأمين للحصول على رخصة لمزاولة أعمال تأمين الطائرات وتأمين مسؤولية الطائرات وتأمين قاطرات وحافلات السكك الحديدية وذلك لزيادة أنشطتها في ممارسة فروع التأمينات العامة وذلك اعتباراً من بداية السنة السادسة لسنوات تشغيلها.

خلال السنة السادسة من سنوات تشغيل الشركة فانها تنوي شراء قطعة أرض في عمان لإقامة مقر لها في هذه القطعة وفق أحدث المواصفات العمرانية.

ويفترض أن يحقق الاستثمار في مجال التأمينات العامة عائداً سنوياً متوسطه ما بين ١٥% و ١٦% .

أ- الميزانية العمومية المتوقعة:

السنة الخامسة	السنة الرابعة	السنة الثالثة	السنة الثانية	السنة الأولى	الميزانية الإفتتاحية	الميزانية العمومية المتوقعة (بالآلاف الدنانير)
						الموجودات
٩,٨٨٤	٨,٥٩٦	٧,٣٨٦	٦,٢٥٤	٥,١٤٩	٣,٨٣٠	نقد - ودائع بنكية
٢,٤١٢	٢,٢٩٦	٢,١٨٩	٢,٠٨٩	١,٩٦٨	-	ذمم مدينة - أقساط التأمين
٢٨٣	٢٦٦	٢٥٠	٢٣٤	١٣٤	-	ذمم معيدي التأمين مدينة
						مصاريف مدفوعة مقدما
٢٩٣	٢٧٩	٢٦٦	٢٥٤	٢٣٩	-	وموجودات أخرى
						استثمارات في سندات
٩,٨٨٤	٨,٥٩٦	٧,٣٨٦	٦,٢٥٤	٥,١٤٩	٣,٨٣٠	حكومية
						استثمارات في سندات غير
٤,٩٤٢	٤,٢٩٧	٣,٦٩٣	٣,١٢٧	٢,٥٧٤	١,٩١٥	حكومية
						مصاريف التأسيس /
-	٣٣	٦٦	٩٩	١٣٣	١٦٦	بالصافي
٧	٢٤	١٠٤	١٨٢	١٩٤	٢٥٩	موجودات ثابتة / بالصافي
٢٧,٧٠٥	٢٤,٣٨٧	٢١,٣٤٠	١٨,٤٩٣	١٥,٥٤٠	١٠,٠٠٠	مجموع الموجودات
						المطلوبات
٦٧٩	٦٣٩	٦٠٠	٥٦٢	٣٢٢	-	ذمم دائنة
١,٩١٣	١,٨١٩	١,٧٣٢	١,٦٥١	١,٥٥٣	-	ذمم معيدي التأمين دائنة
						مصاريف مستحقة
٤٤٠	٤١٩	٤٠٠	٣٨١	٣٥٩	-	ومطلوبات أخرى
٣,٠٣٢	٢,٨٧٧	٢,٧٣٢	٢,٥٩٤	٢,٢٣٤	-	مجموع المطلوبات
						المخصصات الفنية
١,٢١٤	١,١٦١	١,١١٢	١,٠٦٦	١,٠١٠	-	صافي مخصص الأقساط
						غير المكتسبة
٢٢٠	٢٠٦	١٩٤	١٨١	١٠٣	-	صافي مخصص الادعاءات
						تحت التسوية
٦٨	٦٤	٦٠	٥٦	٣٢	-	صافي مخصص الادعاءات
						المستحقة
٩٣١	٨٨٥	٨٤٣	٨٠٤	٧٥٦	-	صافي المخصص الاضافي
						لحملة البوالص
٢,٤٣٣	٢,٣١٦	٢,٢٠٩	٢,١٠٦	١,٩٠١	-	مجموع المخصصات الفنية
						حقوق المساهمين
١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	رأس المال المدفوع
١,٢٢٤	٩٢٠	٦٤٠	٣٧٩	١٤١	-	إحتياطي إيجابي (١٠%)
١١,٠١٦	٨,٢٧٥	٥,٧٦٠	٣,٤١٤	١,٢٦٤	-	أرباح مدورة
٢٢,٢٤٠	١٩,١٩٥	١٦,٤٠٠	١٣,٧٩٣	١١,٤٠٥	١٠,٠٠٠	مجموع حقوق المساهمين
٢٧,٧٠٥	٢٤,٣٨٧	٢١,٣٤٠	١٨,٤٩٣	١٥,٥٤٠	١٠,٠٠٠	مجموع المطلوبات وحقوق المساهمين

ب - قائمة الدخل المتوقعة:

بيان الدخل المتوقع (بالآلاف الدنانير)	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
الإيرادات:					
اجمالي الأقساط المكتتب بها	١١,٩٧٢	١٢,٧٠٩	١٣,٣١٧	١٣,٩٧٠	١٤,٦٧٢
ينزل: حصة معيدي التأمين	٩,٤٤٧	١٠,٠٤٤	١٠,٥٣٧	١١,٠٦٧	١١,٦٣٧
صافي الأقساط	٢,٥٢٥	٢,٦٦٥	٢,٧٨٠	٢,٩٠٣	٣,٠٣٥
ينزل: التغير في الأقساط غير المكتسبة	١,٠١٠	٥٦	٤٦	٤٩	٥٣
صافي الأقساط المكتسبة	١,٥١٥	٢,٦٠٩	٢,٧٣٤	٢,٨٥٤	٢,٩٨٢
بضائف: عمولات مستحقة من معيدي التأمين	١,١٣٤	١,٩٦١	٢,٠٦٨	٢,١٧١	٢,٢٨٢
مجموع الإيرادات	٢,٦٤٩	٤,٥٧٠	٤,٨٠٢	٥,٠٢٥	٥,٢٦٤
تكاليف ومصاريف التشغيل:					
ادعاءات مدفوعة	٦٦٩	١,٣٠٣	١,٤٨٤	١,٥٨٠	١,٦٨١
التغير في الادعاءات تحت التسوية	١٠٣	٧٧	١٣	١٢	١٣
التغير في الادعاءات المستحقة	٣٢	٢٤	٤	٤	٤
مجموع الادعاءات المتحققة	٨٠٤	١,٤٠٤	١,٥٠١	١,٥٩٦	١,٦٩٨
مجمول الربح الفني	١,٨٤٥	٣,١٦٦	٣,٣٠١	٣,٤٢٩	٣,٥٦٦
ينزل: مصاريف ادارية وعمومية	٤٧٤	٦٥٩	٦٨٩	٧٤٥	٨٠٧
ينزل: عمولات التأمين	٩٠	٩٥	١٠٠	١٠٥	١١٠
مجمول الربح من أعمال التأمين	١,٢٨١	٢,٤١٢	٢,٥١٢	٢,٥٧٩	٢,٦٤٩
أرباح الاستثمار	٥٢	١١٥	١٣١	١٣٧	١٤٥
ربح الاكتتاب للتأمينات العامة داخل الأردن	١,٣٣٣	٢,٥٢٧	٢,٦٤٣	٢,٧١٦	٢,٧٩٤
ينزل: مصروفات الاستثمار	٣١	٣٧	٤٥	٥٣	٦٢
ينزل: اطفاءات	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٤
ينزل: الاستهلاكات	٦٥	٨٢	٨٣	٨٥	٩١
بضائف: عوائد الاستثمارات	٥٩٩	٧٢٥	٨٩٢	١,٠٦١	١,٢٤١
صافي الربح قبل الضريبة	١,٨٠٣	٣,١٠٠	٣,٣٧٤	٣,٦٠٦	٣,٩١٨
ينزل: ضريبة دخل	٣٩٨	٧١٢	٧٦٧	٨١١	٨٧٣
صافي الربح	١,٤٠٥	٢,٣٨٨	٢,٦٠٧	٢,٧٩٥	٣,٠٤٥

ج- التدفق النقدي المتوقع:

بيان التدفقات النقدية المتوقع
(بالآلاف الديناري)

السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
التدفق النقدي من عمليات التفصيل:				
١,٤٠٥	٢,٣٨٨	٢,٦٠٧	٢,٧٩٥	٣,٠٤٥
صافي ربح العلة				
تعديلات على صافي الربح:				
٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٤
إطفاءات				
٦٥	٨٢	٨٣	٨٥	٢١
استهلاكات				
١,٩٠١	٢٠٥	١٠٣	١٠٧	١١٧
مخصصات تقنية				
٣,٤٠٤	٢,٧٠٨	٢,٨٢٦	٣,٠٢٠	٣,٢١٧
صافي الربح النقدي				
التغير في الموجودات والمطلوبات العاملة:				
(١,٩٦٨)	(١٢١)	(١٠٠)	(١٠٧)	(١١٦)
ذمم مدينة - أتعاض التأمين				
(١٣٤)	(١٠٠)	(١٦)	(١٦)	(١٧)
ذمم معيدي التأمين مدينة				
مصاريف مدفوعة مقدما				
(٢٣٩)	(١٥)	(١٢)	(١٣)	(١٤)
وموجودات أخرى				
٣٢٢	٢٤٠	٢٨	٣٩	٤٠
ذمم دائنة				
١,٥٥٣	٩٨	٨١	٨٧	٩٤
ذمم معيدي التأمين دائنة				
مصاريف مستحقة ومطلوبات أخرى				
٣٥٩	٢٢	١٩	١٩	٢١
التغير في رأس المال العامل				
(١٠٧)	١٢٤	١٠	٩	٨
صافي النقد من عمليات التفصيل				
٣,٢٩٧	٢,٨٢٢	٢,٨٣٦	٣,٠٢٩	٣,٢٢٥
التدفق النقدي من عمليات الإستثمار:				
(٥,١٤٩)	(١,١٠٥)	(١,١٣٢)	(١,٢١٠)	(١,٢٨٨)
استثمارات في سندات حكومية				
(٢,٥٧٤)	(٥٥٣)	(٥٦٦)	(٦٠٤)	(٦٤٥)
استثمارات في سندات غير حكومية				
(١٦٦)	-	-	-	-
مصاريف التأسيس				
(٢٥٩)	(٧٠)	(٦)	(٤)	(٤)
شراء موجودات ثابتة				
صافي التغير من عمليات الإستثمار				
(٨,١٤٨)	(١,٧٢٨)	(١,٧٠٤)	(١,٨١٨)	(١,٩٣٧)
التدفق النقدي من عمليات التمويل:				
١٠,٠٠٠	-	-	-	-
رأس المال المدفوع				
صافي التدفق النقدي من عمليات التمويل				
١٠,٠٠٠	-	-	-	-
صافي التغير في النقد				
٥,١٤٩	١,١٠٤	١,١٣٢	١,٢١١	١,٢٨٨
النقد في بداية السنة				
-	٥,١٤٩	٦,٢٥٤	٧,٣٨٦	٨,٥٩٦
النقد في نهاية السنة				
٥,١٤٩	٦,٢٥٤	٧,٣٨٦	٨,٥٩٦	٩,٨٨٤

(و) أسماء الأشخاص الذين يملكون (٥%) أو أكثر من أسهم الشركة:

الإسم	عدد الأسهم	النسبة
١- شركة المتوسط والخليج للتأمين واعداء التأمين - البحرين	٥,٠٧٥,٠٠٠	%٥٠,٧٥
٢- زياد خلف محمد المناشير	١,٨٧٥,٠٠٠	%١٨,٧٥

(ز) أسماء أعضاء مجلس الإدارة وأسماء ورثب أشخاص الإدارة التنفيذية العليا والأوراق

المالية المملوكة من قبل أي منهم أو أقربائهم وعضوية أي منهم في مجالس إدارات

الشركات الأخرى:

الإسم	المنصب	عدد الأسهم المملوكة	عدد الأسهم المملوكة للمثل	عدد الأسهم المملوكة للأقارب	العضوية في مجالس إدارة شركات أخرى
١- لطفي فاضل الزين	رئيس مجلس الإدارة	١٣٩,٦٢٤	-	-	-
٢- صالح عبدالقادر النول	نائب رئيس مجلس الإدارة	٢٧٥,٠٠٠	-	-	-
٣- شركة المتوسط والخليج للتأمين واعداء التأمين ويمثلها نعمة الصباح	عضو مجلس الإدارة	٥,٠٧٥,٠٠٠	-	-	-
٤- شركة المتوسط والخليج للتأمين واعداء التأمين ويمثلها علي قولاعاصمي	عضو مجلس الإدارة	٥,٠٧٥,٠٠٠	٦٩,٨١١	-	-
٥- الشركة الأردنية الحديثة لخدمات الزيوت والمحروقات ويمثلها معين قعادة	عضو مجلس إدارة	١٣٩,٦٢٤	١٣٩,٦٢٤	-	شركة آفاق للاستثمار والتطوير العقاري
٦- فادي الشرقاوي	المدير العام	-	-	-	-
٧- فارس العلبي	نائب المدير العام للشؤون الفنية	-	-	-	-
٨- اسامه النمر	نائب المدير العام لتطوير الأعمال	-	-	-	-
٩- Eric Van Biesen	المدير المالي والإداري	-	-	-	-

علاقة الشركة مع الشركات الأخرى.

ان شركة المتوسط والخليج للتأمين - (الأردن) الممازجة العامة المحدودة مملوكة بنسبة ٥٠,٧٥% من قبل شركة المتوسط والخليج للتأمين واعادة للتأمين ش.م.ب (ميد غلف) مقفلة وهي شركة بحرينية الجنسية وعليه فانها تعتبر بمثابة الشركة الأم لشركة المتوسط والخليج للتأمين - (الأردن).

أعضاء لجنة التدقيق

تتكون لجنة التدقيق من ثلاثة أعضاء غير التنفيذيين و/أو العاملين في الشركة من أعضاء مجلس الإدارة حيث تم تحديدهم من قبل مجلس إدارة الشركة وذلك على النحو التالي:

- الشركة الأردنية الحديثة لخدمات الزيوت والمحروقات ويمثلها معين قداده
- شركة المتوسط والخليج للتأمين وإعادة التأمين - البحرين ويمثلها نعمه الصباغ
- شركة المتوسط والخليج للتأمين وإعادة التأمين - البحرين ويمثلها علي قولا غاصي

**تقرير حول مراجعة القوائم المالية المرحلية
إلى مجلس إدارة شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية**

مقدمة

لقد راجعنا القوائم المالية المرحلية المختصرة المرفقة لشركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن المساهمة العامة المحدودة كما في ٣١ آذار ٢٠٠٧ والتي تتكون من الميزانية المرحلية كما في ٣١ آذار ٢٠٠٧ وقائمة الدخل المرحلية، قائمة التغيرات في حقوق الملكية وقائمة التدفقات النقدية للفترة منذ التأسيس في ٢١ تشرين الثاني ٢٠٠٦ ولغاية ٣١ آذار ٢٠٠٧ والإيضاحات حولها. إن مجلس الإدارة مسؤول عن اعداد وعرض هذه القوائم المالية المرحلية المختصرة وفقاً لمعيار التقارير المالية الدولي / معيار المحاسبة الدولي ٣٤ (التقارير المالية المرحلية). إن مسؤوليتنا هي التوصل الى نتيجة حول هذه القوائم المالية المرحلية المختصرة استناداً إلى مراجعتنا.

نطاق المراجعة

لقد جرت مراجعتنا وفقاً للمعيار الدولي المتعلق بعمليات المراجعة ٢٤١٠ مراجعة المعلومات المالية المرحلية من قبل مدقق الحسابات المستقل للمنشأة. إن عملية مراجعة المعلومات المالية المرحلية تتمثل في القيام بإستفسارات بشكل أساسي من الأشخاص المسؤولين عن الأمور المالية والمحاسبية وتطبيق إجراءات تحليلية وإجراءات مراجعة أخرى. إن نطاق أعمال المراجعة أقل بكثير من نطاق أعمال التدقيق التي تتم وفقاً لمعايير التدقيق الدولية وبالتالي لا يمكننا أعمال المراجعة من الحصول على تأكيدات حول كافة الأمور الهامة التي من الممكن تحديدها من خلال أعمال التدقيق، وعليه فإننا لا نبدي رأي تدقيق حولها.

النتيجة

بناء على مراجعتنا لم يسترع انتباهنا أية أمور تجعلنا نعتقد بأن القوائم المالية المرحلية المختصرة المرفقة لم يتم اعدادها من كافة النواحي الجوهرية وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي ٣٤.

إرفيست ويونغ
محاسبون قانونيون
عمان - الأردن

عمان - المملكة الأردنية الهاشمية
٢٦ نيسان ٢٠٠٧

شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن المساهمة العامة المحدودة
الميزانية كما في ٣١ آذار ٢٠٠٧ (غير مدققة)

<u>دينار</u>	<u>الموجودات</u>
<u>١٠٦٢١١٦</u>	ودائع لدى البنوك
<u>١٠٦٢١١٦</u>	مجموع الموجودات
	<u>حقوق الملكية والمطلوبات</u>
	حقوق الملكية -
١٠٠٠٠٠٠٠	رأس المال المدفوع
(٦٢٥٦٢)	خسارة الفترة
<u>٩٩٣٧٤٣٨</u>	صافي حقوق الملكية
	<u>المطلوبات</u>
١٥٩٣٩٥	ذمم دائنة ونعم جهات ذات علاقة
<u>٥٢٤٢٨٣</u>	أمانات رديات مساهمين
<u>٦٨٣٦٧٨</u>	مجموع المطلوبات
<u>١٠٦٢١١٦</u>	مجموع المطلوبات وحقوق الملكية

ان الايضاحات المرفقة من رقم ١ الى رقم ٢ تشكل جزءا من هذه القوائم المالية

شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن المساهمة العامة المحدودة

قائمة الدخل

للفترة منذ التأسيس في ٢١ تشرين الثاني ٢٠٠٦ ولغاية ٣١ آذار ٢٠٠٧ (غير مدققة)

دينار

الإيرادات -

١٨٣,٣٦٨

إيرادات فوائد

ينزل: المصروفات

١٣٠,٦٢٠

مصاريف حكومية

١,٠٠٠

أتعاب قانونية

٥٠,٠٠٠

أتعاب الخبير الاكتواري

٤,٠٠٠

أتعاب إعداد دراسة الجدوى

١٩,٢٧٢

إعلانات

٣٥

عمولات بنكية

٤١,٠٠٣

مصاريف الإصدار

٢٤٥,٩٣٠

مجموع النفقات

(٦٢,٥٦٢)

خسارة الفترة

شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن المساهمة العامة المحدودة
 قائمة التغيرات في حقوق الملكية
 للفترة منذ التأسيس في ٢١ تشرين الثاني ٢٠٠٦ ولغاية ٣١ آذار ٢٠٠٧ (غير مدققة)

المجموع	خسارة الفترة	رأس المال المدفوع	
دينار	دينار	دينار	
١٠,٠٠٠,٠٠٠	-	١٠,٠٠٠,٠٠٠	رأس المال
(٦٢,٥٦٢)	(٦٢,٥٦٢)	-	خسارة الفترة
<u>٩,٩٣٧,٤٣٨</u>	<u>(٦٢,٥٦٢)</u>	<u>١٠,٠٠٠,٠٠٠</u>	الرصيد كما في ٣١ آذار ٢٠٠٦

شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن المساهمة العامة المحدودة
قائمة التدفقات النقدية
للفترة منذ التأسيس في ٢١ تشرين الثاني ٢٠٠٦ ولغاية ٣١ آذار ٢٠٠٧ (غير مدققة)

دينار	الأنشطة التشغيلية
(٦٢٥٦٢)	خسارة الفترة
١٥٩,٣٩٥	التغيرات في رأس المال العامل - نمذ دائسة ونمذ جهات ذات علاقة
٩٦,٨٣٣	صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية
١٠,٠٠٠,٠٠٠	الأنشطة التمويلية
٥٢٤,٢٨٣	رأس المال المدفوع أمانات رديات مساهمين
١٠,٥٢٤,٢٨٣	صافي التدفق النقدي من الأنشطة التمويلية
١٠,٦٢١,١١٦	صافي الزيادة في النقد وما في حكمه
١٠,٦٢١,١١٦	النقد وما في حكمه كما في نهاية الفترة

شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن المساهمة العامة المحدودة
إيضاحات حول القوائم المالية
٣١ آذار ٢٠٠٧

(١) عام

تأسست شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن المساهمة العامة بتاريخ ٢١ تشرين الثاني ٢٠٠٦ بموجب قانون الشركات رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ برأسمال قدره ١٠.٠٠٠.٠٠٠ دينار مقسمة إلى ١٠.٠٠٠.٠٠٠ سهم بقيمة اسمية دينار للسهم الواحد.

تقوم الشركة بمزاولة أعمال التأمين ضد الحريق، الحوادث، التأمين البحري، الجوي، الصحي، وأعمال التأمين على المركبات.

لم تبدأ الشركة بممارسة أية نشاطات تشغيلية.

(٢) أسس إعداد القوائم المالية

أعدت القوائم المالية للشركة وفقاً لمبدأ الكلفة التاريخية.

إن الدينار الأردني هو عملة إظهار القوائم المالية حيث أنها العملة الرئيسية للشركة.

أعدت القوائم المالية للشركة وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية.

إن الهدف الرئيسي من إعداد هذه النشرة هو تقديم جميع المعلومات التي تساعد المستثمرين على اتخاذ القرار المناسب بشأن الاستثمار في الأسهم المعروضة.

تتحمل الشركة كامل المسؤولية فيما يتعلق بالمعلومات الواردة في هذه النشرة و تؤكد عدم وجود معلومات أخرى يؤدي حذفها إلى جعل المعلومات مضللة.

على كل مستثمر أن يتفحص و يدرس بعناية و دقة نشرة الإصدار هذه ليقرر فيما إذا كان من المناسب أن يستثمر في هذه الأسهم، آخذاً بعين الاعتبار كل الحقائق المبينة في ضوء أوضاعه الخاصة.

لا تتحمل هيئة الأوراق المالية أي مسؤولية لعدم تضمين نشرة الإصدار أي معلومات أو بيانات ضرورية و هامة أو تضمينها معلومات أو بيانات غير صحيحة أو غير دقيقة و إنما يكون ذلك من مسؤولية الجهة التي تعدها.

أولاً: معلومات عن الأسهم المعروضة

(١) اسم الشركة:

شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن المساهمة العامة المحدودة

(٢) رأس مال الشركة:

رأس المال المصرح به	(١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين دينار / سهم بقيمة اسمية دينار للسهم الواحد
رأس المال للمكتب به من قبل المؤسسين	(٧,٥٠٠,٠٠٠) سبعة ملايين وخمسمائة ألف دينار / سهم بقيمة اسمية دينار للسهم الواحد
رأس المال المنفوخ من قبل المؤسسين	(٧,٥٠٠,٠٠٠) سبعة ملايين وخمسمائة ألف دينار / سهم بقيمة اسمية دينار للسهم الواحد

(٣) - نوع الأسهم المعروضة

أسهم عادية.

القيمة الاسمية للسهم المعروض

دينار أردني واحد.

عدد الأسهم المعروضة

٢,٥٠٠,٠٠٠ سهم (مليون وخمسمائة ألف سهم) ، وبما يعادل (٢٥%) من رأسمال الشركة المعروض به .

سعر السهم المعروض

إن طرح الأسهم للعرض العام بموجب هذه النشرة سيتم بالقيمة الاسمية للسهم الواحد والبالغة دينار أردني واحد .

القيمة الإجمالية للأسهم المعروضة

٢,٥٠٠,٠٠٠ دينار أردني (بدون أي علاوة إصدار)

الأسهم لعينة مقابل أصول وتوضيح الهدف العام من هذه العملية والأساس الذي اعتمد عليه في تقييم هذه الأصول مع

كافة المعلومات المتعلقة بعملية التقييم

لا يوجد.

ب- نوع وخصائص الأسهم المصدرة والمكتتب بها من قبل

لا يوجد أسهم مكتب بها من قبل، باستثناء الأسهم المكتتب بها من قبل المؤسسين وهي أسهم عادية لا فرق بينهما وبين

الأسهم المصدرة في الحقوق والواجبات وذلك باستثناء عدم جواز التصرف بالسهم التأسيسي خلال الستين للاحتسين

لتأسيس الشركة إلا في الأحوال التي نصت عليها المادة (١٠٠) من قانون الشركات.

نوع وقيمة وخصائص أي أدوات مالية وأخرى تم إصدارها والإكتتب بها

لا يوجد.

د- تاريخ اجتماع الهيئة العامة وتاريخ ورقم قرار مجلس الإدارة بالموافقة على الاسم المعروضة من خلال تسفيرة الإصدار:-

ان شركة المتوسط والمليح للتأمين - الأردن هي شركة خفية التأسيس وبالتالي فإن الهيئة العامة لها لم تتكون بعد، وهناك لجنة مؤسسين منتخبة من قبل المؤسسين في اجتماعهم المنعقد بتاريخ ٢٠٠٦/٤/٩، ومؤلفة من ثلاثة أعضاء للسير في اجراءات تأسيس الشركة واستكمال المتطلبات اللازمة لذلك لدى كافة الجهات المختصة.

ه- موافقة الجهات الرسمية

- وافق مجلس ادارة هيئة التأمين بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٨ بموجب كتاب هيئة التأمين رقم ٤٤٥٥/١٦ والصادر بتاريخ ٢٠٠٦/١١/١٣ على منح الموافقة المسبقة على تسجيل شركة المتوسط والمليح للتأمين - الأردن المستتافعة العامة المحدودة، لدى دائرة مراقبة الشركات وإبرامها بمقداره عشرة ملايين دينار أردني، وذلك عملاً بأحكام البند (أ) من الفقرة (ب) من المادة (٢٥) من قانون تنظيم أعمال التأمين رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٩ وتصيلاته، وبمخيت تكون عمليات الشركة ممارسة أعمال التأمينات العامة في الفروع التالية:

- ١) فرع تأمين الحوادث
- ٢) فرع تأمين مسؤولية المركبات الآلية
- ٣) فرع التأمين الطبي
- ٤) فرع تأمين المركبات البرية
- ٥) فرع تأمين البضائع أثناء النقل
- ٦) فرع تأمين الحريق والأخطار الطبيعية
- ٧) فرع تأمين الأضرار الأخرى للممتلكات
- ٨) فرع تأمين المسؤولية العامة

- وافق معالي وزير الصناعة والتجارة بموجب كتابه رقم م ش/٤٢٢/٢٧٧ بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٢١ على تسجيل شركة المتوسط والمليح للتأمين - الأردن كشركة مساهمة عامة وسجلت لدى دائرة مراقبة الشركات تحت رقم (٤٢٢) بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٢١ برأسمال مصرح به قدره (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين دينار/سهم، ورأس مال مكتسب به مقداره (٧,٥٠٠,٠٠٠) سبعة ملايين وخمسمائة ألف دينار/سهم.

- وافق مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية بقراره رقم (٢٠٠٦/١٠٠) في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/٢٠ على تسجيل أسهم رأس المال والبالغة (١٠,٠٠٠,٠٠٠) سهم، مكتسب بها ومدفوعة من قبل المؤسسين (٧,٥٠٠,٠٠٠) سهم / دينار وطرح الأسهم المتبقية والبالغة (٢,٥٠٠,٠٠٠) سهم للعرض العام / الجمهور، بقيمة اسمية دينار واحد للسهم وإنفاذ نشرة الإصدار المتوقعة بذلك.

- والتسجيل وفق اجرام قانون الأوراق المالية:

تخضع الشركة لأحكام قانون الأوراق المالية رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٢ والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه.

ثانياً: شروط و إجراءات الاكتتاب

(١) أسلوب عرض الأسهم

- أ- سيتم الاكتتاب بالأسهم عن طريق المعرض العام وسيتم الاعلان عن طرح الأسهم للعرض العام ، بعد الموافقة على نشرة الاصدار من قبل هيئة الأوراق المالية ، في صحيفتين يوميتين محليتين مرتين على الأقل ، وذلك قبل التاريخ المحدد لبدء الاكتتاب بسبعة أيام على الأقل.
- ب- سعر السهم للمعرض دينار أردني واحد، وهي تمثل القيمة الاسمية للسهم والبالغة دينار أردني وبدون علاوة اصدار...

(٢) تقديم طلبات الاكتتاب

- أ- يقدم طلب الاكتتاب على النموذج المعد من قبل الشركة والمرفق بهذه النشرة وذلك من خلال تعبئة هذا النموذج كاملاً مرفقاً به وثائق أثبت الشخصية ويسلم مع قيمة الأسهم المكتتب بها مع ضرورة كتابة اسم المكتتب رابعياً ورقمه الوطني (إن وجد) مطابقاً للوثيقة المرفقة الى البنك الذي تم الاكتتاب بواسطته.
- ب- يحتفظ المكتتب بإرسال الدفع بعد ختمه وتوقيعه من قبل البنك الذي تم الاكتتاب بواسطته وذلك لحين استكمال اجراءات تسجيل اكتتابه باسم الشركة وفقاً للقوانين والانظمة والتعليمات النافذة وفقاً للنظام الاساسي للشركة .
- ج- ان الاكتتاب بأسهم الشركة يعني اقرار المكتتب بنظام الشركة الاساسي وعند تأسيسها وأحكام وشروط نشرة الاصدار هذه.

(٣) مكان الاكتتاب ومدته

مدة الاكتتاب:

يبدأ الاكتتاب إعتباراً من صباح يوم الثلاثاء الموافق ٦ / ٢ / ٢٠٠٧ وينتهي بنهية يوم الخميس الموافق ٨ / ٢ / ٢٠٠٧ ، ويحق للشركة المصدرة ، تمديد فترة الاكتتاب بعد الحصول على موافقة هيئة الأوراق المالية.

مكان الاكتتاب:

يجري الاكتتاب داخل المملكة الأردنية الهاشمية لدى البنك العربي المحدود - حساب رقم (٧٠٠-٢٦٨٦٢٥-١١٨) وفق النماذج المعدة لذلك وبعد الحصول على نشرة الاصدار وعقد لتأسيس والنظام الاساسي وطلب الاكتتاب، وعلى فروعها التالية:

فرع الصوفية	فرع الدوار الخامس	فرع الجاردنز	فرع شارع مكة
فرع جبل عمان	فرع عديون	فرع الزاوية	

وإذا كان الاكتتاب موجري خارج المملكة فيتم بإرسال قسيمة الاكتتاب المرفقة بعد تعبئتها من المكتتب مرفقة بشيكه مدير من بنك خارجي بقيمة الأسهم المكتتب بها وفق سعر الصرف (١,٤١) دولار أمريكي للدينار الواحد أو بموجب حوالة بنكية لحساب الشركة لدى البنك العربي المحدود - فرع الشميساني - حساب رقم (٧٠٠-٢٦٨٦٢٥-١١٨).

فترة العرض العام:

تبدأ فترة العرض العام إعتباراً من تاريخ موافقة مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية على تسجيل الأسهم ولفترة ٩٠ يوم.

(٤) قبول أو رفض طلب الاكتتاب

- يقبل طلب الاكتتاب إذا استوفى الشروط التالية مجتمعة، ويرفض إذا تخلف أي منها :
- أ- أن يقوم المكتتب بتعبئة كافة بيانات طلب الاكتتاب بشكل واضح ودقيق والتوقيع على طلب الاكتتاب .
- ب- الأ يقل المبلغ المكتتب به عن (٥٠٠) دينار أردني ، أي القيمة الاسمية ل (٥٠٠) سهم على الأقل، ولا يجوز الاكتتاب بأجزاء من السهم ولا تكون الشركة ملزمة بتخصيص هذا العدد.
- ج- لا يجوز لأكثر من شخص واحد الاشتراك في الطلب الواحد للاكتتاب بالأسهم المعروضة وذلك تحت طائلة بطلان الاكتتاب .
- د- يحظر الاكتتاب الوهمي أو بأسماء وهمية وذلك تحت طائلة بطلان الاكتتاب وعلى المكتتب ان يقدم للبنك الذي تم الاكتتاب بواسطته الوثائق اللازمة لاثبات الشخصية .
- هـ- على المكتتب ان يدفع القيمة الاسمية للأسهم التي اكتتب بها كاملة ودفعة واحدة عند تسليم طلب الاكتتاب بعد تعبئة كافة بياناته للبنك الذي تم بواسطته الاكتتاب .
- و- يحظر على مؤسسي الشركة الاكتتاب بالأسهم المعروضة للاكتتاب أثناء مدة الاكتتاب ولكن يجوز لهم تغطية مسا تبقى من الأسهم بعد انقضاء ثلاثة أيام على إغلاق الاكتتاب.

(٥) للشروط التي يخضع لها قبول الاكتتاب

- أ- ان توقيع طلب الاكتتاب معاً حسب الأصول ، مستوفياً للشروط القانونية المعمول بها ، وتسليمه مع كامل قيمة الأسهم المكتتب بها الى البنك الذي سيتم بواسطته الاكتتاب يعتبر قراراً من المكتتب بموافقة وقبوله للشروط الواردة في هذه النشرة، علماً بأن الاكتتاب ودفع القيمة بالكامل لا يعني تخصيص هذه الاسهم المكتتب بها بالكامل للمكتتب، وإنما يتم ذلك بعد اقفال باب الاكتتاب وإجراء عملية التخصيص اذا زاد حجم الاكتتاب على قيمة الاسهم المعروضة ، وذلك وفقاً لأحكام قانون الشركات وقانون الأوراق المالية والتعليمات لصادرة بموجبه، حيث تقوم الشركة المصدرة بإجراء عملية التخصيص ، واعلام المكتتبين بعدد الاسهم التي تم تخصيصها لكل منهم وقيمتها الاجمالية .
- ب- يحق للشركة رفض طلب الاكتتاب الذي لم يستوف الشروط للمبينة في البند (٤) أعلاه، وليس للمكتتب في هذه الحالة مطالبة الشركة المصدرة بأي عطل أو ضرر .
- ج- على المكتتب تعبئة كافة البيانات المطلوبة في طلب الاكتتاب وتوقيع هذا الطلب الذي يحتوي على قراره باستلام نشرة الاصدار وعقد التأسيس وللنظام الأساسي المعدين وفق القانون والأصول وإطلاعهم على كافة محتوياتهما ودراستهما بعناية ودقة وفهم محتوياتهما .
- د- يخضع لكتاب الأشخاص غير الأردنيين لنصوص قانون تشجيع الاستثمار والانظمة الصادرة بموجبه .

(٦) أسلوب وتاريخ إعادة الأموال الفائضة في حالة التخصيص أو رفض الطلب

- أ- في حال زيادة عدد الأسهم المكتتب بها عن عدد الاسهم المعروضة للاكتتاب ، ستقوم الشركة بتخصيص الأسهم المعروضة للمكتتبين كل بنسبة ما اكتتب به، وذلك وفقاً لأحكام قانون الشركات وقانون الأوراق المالية والتعليمات الصادرة بموجبه.
- ب- تتعهد الشركة بإعادة المبالغ الفائضة في حالة التخصيص أو رفض طلب الاكتتاب خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ إغلاق الاكتتاب أو قرار تخصيص الأسهم أيهما أسبق . وإذا تخلفت الشركة عن ذلك لأي سبب من الاسباب فيترتب لكل من المستحقين تلك المبالغ فائدة عليها تحسب من بداية الشهر التالي مباشرة لمدة الثلاثين يوماً المتصوص عليها في هذه الفقرة وبمعدل أعلى سعر للفائدة للسائدة بين البنوك الأردنية على الودائع لأجل خلال ذلك الشهر. وفي جميع الأحوال ستقوم الشركة بإعادة المبالغ الزائدة مع فوائد لها الى المكتتبين خلال مدة ثلاثة أشهر كحد أقصى من تاريخ إغلاق الاكتتاب .

(٧) الاجراءات المتبعة في حالة عدم كفاية الطلب على الاكتتاب بالأسهم المعروضة (عدم تغطية الأسهم المعروضة اذيلت كلياً) بتغطية كامل الأسهم المعروضة خلال مدة الاكتتاب يجوز للمؤسسين الاكتتاب بها وتغطيتها أو إعادة عرض الأسهم غير المكتتب بها وفقاً لما يراه مجلس الإدارة مناسباً وحسب ما تقتضيه مصلحة الشركة وبالقيمة التي يحددها مجلس الإدارة من خلال نشرة إصدار معدلة توافق عليها هيئة الأوراق المالية، أو أن يتم تغطيتها من قبل مؤسسي الشركة بعد انقضاء ثلاثة أيام من تاريخ انتهاء الاكتتاب.

(٨) كفاية الحصول على نسخة من نشرة الإصدار والمتطلبات المتعلقة بتجربة طلب الاكتتاب يتم الحصول على نشرة الإصدار وطلب الاكتتاب وعقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة من خلال فروع البنك العربي المحدود المخصصة للاكتتاب والمبينة في البند (٣) أعلاه.

(٩) الشروط أو الاجراءات التفصيلية التي تتعلق بالاكتتاب بالأسهم المعروضة بالإضافة لأي معلومات إضافية تتطلبها القوانين والأنظمة المعمول بها

١- متقوم الشركة بإعداد كتروف بأسماء المكتتبين بالأسهم وقيمة لكتباياتهم والتخصيص وكذلك عدد الأسهم التي يمتلكها كل من المؤسسين في الشركة ويتم تزويد مراقب عام الشركات بها خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ اغلاق الاكتتاب، كما يلتزم الشركة بقانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاء.

٢- متقوم الشركة باستكمال كافة الاجراءات لإصدار الأسهم لدى كل من هيئة الأوراق المالية ومركز اسداع الأوراق المالية خلال عشرين يوم عمل من تاريخ اغلاق الاكتتاب وذلك تطبيقاً لقانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاء.

(١٠) تحديد الحد الأدنى للاكتتاب الواحد بالأسهم

يكون الحد الأدنى لعدد الأسهم في طلب الاكتتاب الواحد (٥٠٠) سهم ، ولا يجوز الاكتتاب بأقل من هذا الحد .

(١١) النسبة المخصصة لمساهمي الشركة

إن شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن هي شركة حديثة التأسيس، وبالتالي فإن هذا البند لا ينطبق عليها .

(١٢) النسبة المخصصة للمساهم الاستراتيجي

إن شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن هي شركة حديثة التأسيس، وبالتالي فإن هذا البند لا يطبق عليها .

(١٣) تاريخ مشاركة الأسهم بالأرباح

سوف تشارك الأسهم المعروضة في الأرباح وفقاً لأحكام قانون الشركات .

هذا ويرافق مع طلب الاكتتاب نسخة من نشرة الإصدار والنظام الأساسي للشركة تعطى لكل مكتتب:

التاريخ: / /

	رقم الإكتتاب	بروسلة	بنك	فرع
--	--------------	--------	-----	-----

لها / نحن (الإسم الكامل والفرع الشخصية للمكتب):

الجنسية				<input type="checkbox"/> شخص إعتباري (مؤسسات)
الإسم الأول	إسم الأب	إسم الجد	إسم العائلة	<input type="checkbox"/> شخص طبيعي (أفراد)
تاريخ الميلاد	الجنس <input type="checkbox"/> ذكر <input type="checkbox"/> أنثى	الجنسية	إسم الأم	

• الوثائق الفوتوية: يوضع إشارة 'x' داخل المربع المناسب:

نوع الوثيقة	<input type="checkbox"/> بطاقة شخصية	<input type="checkbox"/> دفتر عائلة	<input type="checkbox"/> جواز سفر	<input type="checkbox"/> صمارة في (مكان الصدور)	<input type="checkbox"/> بتاريخ (تاريخ صدور)
	<input type="checkbox"/> شهادة تسجيل	<input type="checkbox"/> أخرى			
الرقم الوطني	رقم المركز (إن وجد)		(رقم التعريف لدى مركز إيداع الأوراق المالية)		

• العنوان / مكان الإقامة الدائم داخل المملكة:

--	--	--	--	--	--

أرجب / نرجع بالإكتتاب لشراء لعدد التالي من الأسهم المعروضة للبيع

عدد الأسهم	سعر لتسليم التولد	قيمة الإجمالية	للس	دينار أردني	للس

• طريقة الدفع: (توضيح إشارة (% في المربع الملائم).
 نقداً. نقداً على حسابي رقم () لدى البنك المقدم له هذا الطلب.
 بموجب شيك مدير رقم () مسحوب على بنك () فرع

• تم إرسال جميع المعلومات الواردة أعلاه صحيحة كاملة ووافق على اكتتابي في شركة أهلاء هذا وأقر بأنني شملت نسخة من نشرة الإصدار والنظام الأساسي، وقد لطلعت على كافة مستوياتها وبرمتها بعناية وفهمت مضمونها، وبناداً على ذلك تم إقتنالي بالأسهم المذكورة، علماً بأنني لا أقابل عن حتى بمطالبة الشركة والرجوع عليها بكل حقل وضرب بنعم جراء إبداءة معلومات غير صحيحة أو غير كافية في نشرة الإصدار أو نتيجة حذف معلومات قد تؤثر على إيديالي بالإكتتاب في حال اضافتها إلى النشرة.
 • هذا وأقر بأنه بحق لكم رفض هذا الطلب في حال عدم تمكنكم من تحصيل قيمة الإكتتاب لأي سبب كان.
 • إن الطلب مستوفي للشروط أعلاه والموافق أسرياً يشكّل إيجاباً ملزماً للمكتب لإيقم الرجوع عنه.

إسم المكتب: _____
 إسم المفوض عن المكتب: _____
 بروجب: وكالة
 ملاحظة: نسخة المفرد إلهما وردت في هذا الطلب تشمل نسخة التمتي وسبعة لجمع والمكس بالمكس.
 لإستعمال مستلم الطلب

نصادق على توقيع المكتب على هذا الطلب: كما ونصادق على مطابقة المعلومات وقبولنا لتي وردت في هذا الطلب كما هي محتوية في الوثائق التالية المرافق طرية نسخ مشورة عنها:

(1) الوثائق الفوتوية المستندة لإثبات شخصية المكتب والمؤشر عليها بإثارة (x) في هذا الطلب.
 (2) نسخة من مند قبض الخاص ببيع قيمة الإكتتاب بالأسهم المذكورة بموجب هذا الطلب.

خدم وتوقيع البنك مستلم الطلب
 التاريخ: / /

ثالثاً : تسجيل الشركة وغاياتها

(١) تسجيل الشركة :

سجلت شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن المساهمة العامة المحدودة لدى مرآب عام الشركات في وزارة الصناعة والتجارة تحت الرقم (٤٢٢) بتاريخ (٢٠٠٦/١١/٢١) برأسمال مصرح به مقداره (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين دينار أردني مقسم الى (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين سهم ورأس مال مكتتب به مقداره (٧,٥٠٠,٠٠٠) سبعة ملايين وخمسمائة ألف دينار/ سهم.

(٢) غايات الشركة :

يجوز للشركة مباشرة النشاطات التالية:-

(١) التعاطي والتعامل في كافة أعمال التأمين والتأمين المشترك والمتقبل ومعاملات الضمان والتعويض من كل نوع وعلى وجه الخصوص وبدون لسان بعمومية ما تقدم، للتعامل فيه ومباشرة أعمال التأمين على الحوادث، المرض والمستشفيات، التأمين على الصحة وضد الحريق والتأمين البحري وعلى الممتلكات والكفالات والمركبات والطيران والسفن والغلايات البخارية والزجاج، الصفيح والأعاصير والعواصف الثلجية، ولزلازل والفيضانات ومخاطر الحروب، الثورات للتأمينية وأعمال الشغب والإضرابات المدنية والإضرابات والتأمين عن مسؤولية أرباب العمل وتعميمات العمال والمرضى والتأمين ضد خطايا الضمان والتعويض والسرقة والنهب والسلب وضمانات الأمانة ومخاطر الترانزيت والمخاطر الأخرى وتشمل الخصائر الناشئة بسبب انقطاع الأعمال لأي من الظروف آنفة الذكر، وعلى أساس فردي أو جماعي في داخل المملكة الأردنية الهاشمية وخارجها خاصة:

- أ- التأمين الطبي: ويشمل أعمال التأمين التي تتعلق بالمرض أو العجز وما له علاقة بكليهما وكل ما يعتبر عرفاً أو عادة ضمن أعمال التأمين الطبي.
- ب- التأمين ضد الحريق: ويشمل التأمين ضد الأضرار الناتجة عن الحريق سواء أكان ناجماً عن الزلازل والصواعق والزلزوع والرياح والأعاصير والفيضانات والانفجارات المنزلية والإضرابات وسقوط الطائرات والسفن الجوية الأخرى وكل ما يعتبر داخلياً (عرفاً أو عادة) في التأمين ضد الحريق.
- ج- التأمين ضد الحوادث: ويشمل التأمين ضد الأضرار الناتجة عن الحوادث الشخصية والتأمين ضد حوادث العمل وضد السرقة وضد خيانة الأمانة والتأمين على السيارات والتأمين من المسؤولية المدنية والتأمين الصحي الجماعي والافرادى وكل ما يعتبر داخلياً عرفاً أو عادة في التأمين ضد الحوادث.
- د- التأمين ضد أخطار النقل (التأمين البحري والجوي والبحري): ويشمل التأمين ضد الأضرار التي تتعرض لها البضائع والامتعة والمنقولات الأخرى (بما ذلك أجور الشحن) أثناء نقلها براً أو بحراً أو جواً وبجميع وسائل النقل المتعارف عليها. كما يشمل الأخطار التي تتعرض لها أثناء وجودها بالمستودعات قبل وصولها مقصدها النهائي. ويشمل كذلك التأمين على أجسام السفن والطائرات بما في ذلك الأضرار التي تصيب لتغير من جراء الحوادث الناتجة عنها وكل ما يدخل (عرفاً أو عادة) في التأمين البحري.

٥- ضمان رؤوس الاموال والاقتراض: ويشمل التأمين الذي يقوم على إصدار وثائق أو مستندات أو شهادات يلتزم بموجبها المؤمن بداء مبلغ في تاريخ محدد مقابل دفعة واحدة أو على عدة دفعات مقابل قسط أو أقساط يدفعها المؤمن له. ولا يشمل التأمين على الحياة.

٦- أنواع للتأمين الأخرى: ويشمل أنواع للتأمين الأخرى التي لم يرد ذكرها آنفا كالتأمين الزراعي وتأمين المسؤولية المهنية وتأمين حوادث السفر وغيرها.

٧) القيام بأعمال التأمين المشترك أو التأمين المقابل على أي من أو كافة المخاطر التي تعمل الشركة في مجال التأمين عليها.

٨) القيام بتقديم الأعمال الأخرى والخدمات المؤدية إلى تحقيق الأغراض السالفة.

٩) وللغايات أعلاه يحق للشركة أن تمتلك أو تشتري أو تستأجر أو تتبادل أو توجر أو تترهن أية أموال منقولة أو غير منقولة أو أية حقوق أو امتيازات تراها لازمة لغاياتها وبالأخص أية أراضي أو ابيسة أو لشغال أو آلات أو عمل أو بضائع أو تتصرف بها بكافة أوجه التصرف. شريطة أن لا يكون تملك الأراضي لمجرد الاتجار بها.

١٠) أن تقترض وتقرض الأموال اللازمة لأعمالها ومشاريعها للفانضة عن حاجتها وأن تحصل على الاموال بالطريقة التي تراها مناسبة من الداخل والخارج ضمن القوانين والأنظمة المرعية.

١١) أن تستثمر أموالها وتتصرف بها بكافة أوجه الاستثمارات الصناعية والتجارية والسياحية والعقارية والمالية أو غيرها وبالكيفية التي تراها مناسبة ضمن أحكام القانون.

١٢) أن تعقد إتفاقيات أو تدخل في ارتباطات أو التزامات مع أي جهة حكومية أو سلطة سواء كانت بلدية أو محلية أو هيئة أو نقابة أو شركة أو شخص أو غير ذلك مما يساعد على بلوغ غايات الشركة وأن تحصل مع أي جهة على الحقوق والامتيازات والرخص التي ترى من مصلحتها الحصول عليها وأن تباشر بتنفيذ هذه الاتفاقيات أو الامتيازات أو الارتباطات أو الحقوق وأن تعمل بموجبها.

١٣) الاشتراك والدخول في عطاءات ومنافسات التأمين داخل المملكة الأردنية الهاشمية أو خارجها والتي تطرح على نطاق محلي أو دولي.

١٤) أن تؤسس أو تساهم أو تشارك أو تتعاون أو تدخل مع أي شركة أو شخص أو شراكة في أي مشروع أو أعمال أخرى يكون لها مصلحة فيها أو تشاركه أو تنتمج أو ترتبط بأي شكل من الأشكال مع أي شخص كان ذلك لاقتسام الأرباح وتوحيد للفائدة والتعاون في المشاريع المشتركة والامتيازات المتبادلة وغير ذلك من الأعمال.

١٥) المساهمة في الشركات والبنوك وشراء سندات التنمية والتمير والقروض وشراء وبيع الأسهم والمستندات الأخرى بالطريقة التي يقرها مجلس الادارة من حين لآخر وفق أحكام القانون.

رابعاً: حقوق ومسؤوليات المساهم ونقل ملكية الاسهم

(١) حقوق ومسؤوليات المساهم

حق المساهم في الأرباح

- أ- ينشأ حق المساهم في الأرباح السنوية بصنور قرار الهيئة العامة بتوزيعها .
- ب- يكرن الحق في استيفاء الربح تجاه الشركة لملك السهم المسجل في سجلاتها بتاريخ اجتماع الهيئة العامة الذي تقرر فيه توزيع الأرباح ويلتزم مجلس ادارة الشركة بالاعلان عن ذلك في صحيفتين يوميتين مطبوعتين على الاقل وبوسائل الاعلام الاخرى وذلك خلال اسبوع على الاكثر من تاريخ قرار الهيئة العامة . كما سنقوم الشركة بتبليغ المراقب والسوق بهذا القرار .
- ج- تلتزم الشركة بدفع الأرباح المقرر توزيعها على المساهمين خلال خمسة وأربعين يوماً من تاريخ اجتماع الهيئة العامة . وفي حال الاخلال بتلك التلتزم الشركة بدفع فائدة للمساهم بمعدل سعر الفائدة السائد على الودائع لأجل خلال فترة التأخير على أن لا تتجاوز مدة تأخير دفع الأرباح ستة أشهر من تاريخ استحقاقها .
- د- لا يجوز للشركة توزيع أي عوائد على المساهمين فيها الا من ارباحها الصافية بعد اجراء الاقتطاعات القانونية اللازمة.
- هـ- تلتزم الشركة بأحكام قانون الشركات وعقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة فيما يتعلق بالاحتياطات الواجب اقتطاعها.

حقوق المساهم عند التصفية والحل

للمساهم الحق في استلام نصيبه من حصة تصفية الشركة وبما يعادل عدد الاسهم المملوكة له على ان يخضع ذلك في كل الاحوال للقوانين والانظمة السارية المفعول ، مع ملاحظة أن للدائنين استيفاء حقوقهم من موجودات التصفية قبل توزيعها على المساهمين .

حضور اجتماعات الهيئة العامة ومناقشة الامور المعروضة عليها والتصويت على قراراتها لكل مساهم في الشركة كان مسجلاً في سجلاتها قبل ثلاثة ايام من الموعد المحدد لأي اجتماع ستعده الهيئة العامة للحق في الاشتراك في مناقشة الامور المعروضة على الهيئة العامة والتصويت على قراراتها بعدد من الأصوات يساوي عدد الأسهم التي يملكها أصالة ووكالة في الاجتماع . وستقوم الشركة بتزويد كل مساهم بجدول أعمال أي اجتماع للهيئة العامة العادية مع الدعوة للاجتماع وفقاً لأحكام قانون الشركات .

وتختص الهيئة العامة بمناقشة وإقرار الأمور التالية :

- أ- وقائع الاجتماع للعادي السابق للهيئة العامة .
- ب- تقرير مجلس الادارة عن اعمال الشركة خلال السنة المالية والخطة المستقبلية لها .
- ج- تقرير مدققي حسابات الشركة عن ميزانيتها وحساباتها الختامية الاخرى وأحوالها وأوضاعها المالية .
- د- الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر وتحديد الأرباح التي يقترح مجلس الادارة توزيعها بما في ذلك الاحتياطات والمخصصات التي نص للقانون ونظام الشركة على اقتطاعها.
- هـ- انتخاب أعضاء مجلس الادارة .
- و- انتخاب مدققي حسابات الشركة للسنة المالية المقبلة، وتحديد أتعابهم أو تفويض مجلس الادارة بتعيينها.
- ز- اقتراحات الامتدانة والرهن وإعادة الكفالات وكفالة للالتزامات للشركات التابعة أو الحليفة للشركة اذا اقتضى ذلك نظام الشركة.

و- أي موضوع آخر أدرجه مجلس الإدارة في جدول أعمال الاجتماع العادي للهيئة العامة .
ح- أي أمور أخرى تقترح الهيئة العامة إدراجها في جدول أعمال الاجتماع العادي للهيئة العامة شريطة أن يكون مما يمكن مناقشته وإقراره في الاجتماع العادي للهيئة العامة على أن يقترن إدراج هذا الاقتراح في جدول الأعمال بموافقة عدد من المساهمين يمثلون ما لا يقل عن (١٠%) من الأسهم الممثلة في الاجتماع.

وتختص الهيئة العامة غير العادية بمناقشة وإقرار الأمور التالية:

- أ- تعديل عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي.
- ب- اندماج الشركة في شركة أخرى أو دمجها أو تملكها.
- ج- تصفية الشركة وضمها.
- د- إقالة رئيس مجلس الإدارة أو رئيسه أو أحد أعضائه.
- هـ- بيع الشركة أو تملك شركة أخرى كلياً.
- و- زيادة رأسمال الشركة المصرح به أو تخفيضه.
- ز- إصدار سندات القرض القابلة للتحويل إلى أسهم.
- ر- تملك العاملين في الشركة لأسهم في رأسمالها.
- ح- شراء الشركة لأسهمها وبيع تلك الأسهم وفقاً لأحكام هذا القانون والتشريعات النافذة ذات العلاقة.
- خ- ويجوز للهيئة العامة في اجتماعها غير العادي مناقشة واتخاذ القرار بشأن أي أمور يدخل ضمن صلاحياتها الهيئة العامة في اجتماعها العادي.

التوكيل في حضور اجتماعات الهيئة العامة والتصويت على قراراتها

- أ- يحق للمساهم في الشركة أن يوكل عنه مساهماً آخر لحضور أي اجتماع تعقده الهيئة العامة للشركة بالنيابة عنه بموجب وكالة خطية على القسيمة المعدة لهذا الغرض من قبل مجلس الإدارة وبموافقة مراقب عام الشركات على أن تودع القسيمة في مركز الشركة قبل ثلاثة أيام على الأقل من التاريخ المحدد لإجتماع الهيئة العامة ويتولى مراقب الشركات أو من ينتدبه تحقيق هذه القسيمة. كما يجوز للمساهم توكيل أي شخص بموجب وكالة عدلية لحضور أي اجتماع للهيئة العامة نيابة عنه. وتكون الوكالة صالحة لحضور التوكيل لأي اجتماع آخر يوزج إليه اجتماع الهيئة العامة. كما يكون حضور وكي أو وصي أو وكيل المساهم في الشركة أو ممثل الشخص الاعتباري بمثابة حضور قانوني للمساهم الأصلي لإجتماع الهيئة العامة ولو كان ذلك الوكي أو الوصي أو ممثل الشخص الاعتباري غير مساهم في الشركة.
- ب- يقتضي أن يذيل صك تعيين الوكيل بتوقيع الموكل أو وكيله القانوني المفوض بذلك كتابة حسب الأصول.

الترشيح لعضوية مجلس الإدارة:

يحق للمساهم الذي يمتلك خمسة وعشرون ألف سهم على الأقل من الأسهم المكونة لرأسمال الشركة وتوافر فيه شروط العضوية التي فرضها قانون الشركات والنظام الأساسي للشركة أن يرشح نفسه لعضوية مجلس الإدارة.

الإستفادة من قرارات الهيئة العامة

للمساهم حق الإستفادة من القرارات التي توافق عليها الهيئة العامة وتمنح المساهم أي أفضليات خاصة.

مسؤولية المساهم

إن مسؤولية المساهم عن ديون الشركة محدودة بمقدار قيمة الأسهم التي يمتلكها في رأسمال الشركة ولا يجوز مطالبته بما يزيد على هذه القيمة.

(٢) للتقارير المرسلة للمساهمين

- أ- يتوجب على مجلس الإدارة أن يعد خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء السنة المالية للشركة البيانات التالية:
 ١. الميزانية السنوية العامة للشركة وبين الأرباح والخسائر وبيان التكتفات النقدية والإيضاحات حولها مقارنة مع السنة المالية السابقة مصدقة جميعها من منقحي حسابات الشركة.
 ٢. التقرير السنوي عن أعمال الشركة خلال السنة الماضية ونواقضها المستقبلية للسنة القادمة.
- ب- ترسل جميع البيانات للوردة في الفقرة (أ) أعلاه مع تقرير منقحي الحسابات إلى كل مساهم بالبريد العادي مع الدعوة لإجتماع الهيئة العامة العادية قبل (١٤) يوم من التاريخ المقرر لعقد الاجتماع.
- ج- يضع مجلس الإدارة قبل ثلاثة أيام على الأقل من الموعد المحدد لإجتماع الهيئة العامة للشركة في مركزها الرئيسي كشفاً لإطلاع المساهمين ويتم تزويد المراقب بنسخة منه ويتضمن هذا للكشف البيانات التالية:
 ١. جميع المعالغ التي حصل عليها كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من الشركة خلال السنة المالية من أجور وأتعاب ورواتب وعلاوات ومكافآت وغيرها.
 ٢. المزايا التي يتمتع بها كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من الشركة كالمسكن المجاني والسيارات وغير ذلك.
 ٣. المبالغ التي دفعت لكل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية كتكفات السفر والإنتقال داخل المملكة وخارجها.
 ٤. التبرعات التي دفعتها الشركة خلال السنة المالية مفصلة والجهات التي دفعت لها.
 ٥. بيان بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وعدد الأسهم التي يمتلكها كل منهم ومدة حضوره.
- د- يعد مجلس الإدارة تقريراً كل ستة أشهر يتضمن المركز المالي للشركة ونتائج أعمالها وحساب الأرباح والخسائر وقائمة التكتف النقدية والإيضاحات المتعلقة بالبيانات المالية مصادقاً عليه من منقح حسابات الشركة. ويزود مراقب الشركات بنسخة من التقرير خلال ستين يوماً من انتهاء المدة.

(٣) نقل ملكية الأسهم

- بعد تسجيل الأوراق المالية المعروضة لدى هيئة الأوراق المالية ومركز إيداع الأوراق المالية وإيداع الأسهم لدى المركز ستقوم الشركة بتقديم طلب إدراج أسهمها المعروضة في بورصة عمان. وبالنسبة للأوراق المالية المودعة لدى مركز الإيداع سيتم نقل ملكيتها في المركز ذاته إلى حين حصول الشركة على موافقة البورصة على إدراج الأسهم المعروضة. ويشترط مركز الإيداع تزويده ببيانات محددة يتم تدوينها في طلب الإكتتاب وذلك لغايات إيداع الورقة المالية ليتمكن المساهم من نقل ملكية أسهمه لدى المركز. وعليه فإن من الضروري لكل مكتب أن يقوم بتعبئة طلب الإكتتاب المرفق بهذه النشرة بدقة. وفي جميع الأحوال:
- أ- ستقوم الشركة بتقديم طلب إدراج أسهمها المعروضة في سوق عمان للأوراق المالية.
 - ب- يكون السهم قابلاً للتداول في سوق الأوراق المالية وفقاً لأحكام قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه ومن ذلك تعليمات وأنظمة بورصة عمان.

ج- يكون السهم قابلاً للتداول بعد اندجائه في السوق وفق أحكام قانون الشركات وقانون الأوراق المالية الساري المفعول والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبهما. ويكون التداول من خلال الوسطاء.

د- تنشأ حقوق والتزامات بائع أسهم الشركة ومشتريها وفق الأحكام والأسس التي يحددها قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه. وللتوضيح تنشأ الحقوق والإلتزامات ما بين كل من بائع السهم ومشتريه والغير بتاريخ إبرام عقد التداول في السوق.

هـ- لا يجوز قبول أو تحويل أو نقل أو تداول أسهم الشركة في سوق الأوراق المالية في أي من الحالات التالية:

١. إذا كان السهم مرهوناً أو محجوزاً أو مؤشراً عليه بأي قيد يمنع التصرف به.
٢. إذا كانت الأسهم غير مودعة لدى مركز الإيداع.
٣. في أي حالة أخرى تحظر فيها القوانين والأنظمة المعمول بها تداول ذلك السهم في السوق.
٤. إذا كان من الأسهم للتأسيسية ولم تمر سنتان على تاريخ تسجيل الشركة إلا في الحالات التي تجيزها المادة (١٠٠) من قانون الشركات.

و- يحق لكل من انتقلت إليه ملكية سهم بسبب وفاة مالكة أو إقلامه الحصول على نفس الحصص في الأرباح وغيرها من الفوائد والحقوق.

ز- تنتقل أسهم الميراث وتسجل وفقاً لقواعد تسجيل بيع الأسهم وذلك بطلب يقدم للورثة أو وكلائهم أو لوصيائهم إلى مركز الإيداع وتقسّم الأسهم بين الورثة وفقاً للأحكام الشرعية والنصوص القانونية المرعية.

ح- لا يجوز في جميع الأحوال تحويل أو نقل ملكية جزء السهم الواحد، فالسهم غير قابل للتجزئة، ولكن يجوز للورثة الإشتراك في ملكية السهم الواحد بحكم الخلفية فيه لمورثهم وينطبق هذا الحكم عليهم إذا اشتركوا في ملكية أكثر من سهم واحد من تركة مورثهم على أن يختاروا في الحاليتين أحدهم ليمثلهم تجاه الشركة ولديها. إذا تخلفوا عن ذلك خلال المدة التي يحددها لهم مجلس إدارة الشركة، فيعين المجلس أحدهم ليمثلهم تجاه الشركة.

ط- يجوز للمجلس أن يصدر لكل مساهم شهادات تثبت ما يملكه من الأسهم في الشركة حسب ما يراه مناسباً وتختتم بخاتم الشركة وتوقع من قبل المفوضين بالتوقيع عنها على أن تتضمن للشهادات البيانات التالية:

١. إسم الشركة ومركزها الرئيسي.
 ٢. إسم المساهم وعدد الأسهم التي يملكها وأرقامها.
- ي- تسلم شهادة الأسهم المسجلة بأسماء أكثر من مساهم واحد إلى صاحب الإسم الأول المسجل على تلك الأسهم في سجل المساهمين والشركة غير ملزمة بأن تصدر إلى أصحاب الأسهم بالإشتراك أكثر من شهادة واحدة لذات الأسهم.

ك- إذا فقدت وثيقة المساهمة أو شهادات الأسهم أو تلفت فلما لكها المسجل في سجل الشركة أن يطلب إعطائه وثيقة أو شهادة بدلاً من الوثيقة المفقودة أو التالفة، على أن يقوم بالإجراءات التي نص عليها القانون وتقديم الضمانات والبيانات ودفع الرسوم التي يطلبها مجلس الإدارة.

ل- وفقاً لأنظمة والتعليمات مركز إيداع الأوراق المالية تلتفي حكماً شهادات الأسهم التي تصدرها الشركة لسدى إيداع أسهم الشركة في مركز إيداع الأوراق المالية.

خامساً: الغاية من الإصدار وكيفية استقلال حصيلته

(١) صافي المبلغ المتوقع من عملية العرض:-

أ- المصاريف الناتجة عن إصدار أسهم رأس المال:

المصاريف المتوقعة بكامل رأس المال دينار أردني	البيان
٢٤,٨٠٠	رسوم رخصة التأمين لدى هيئة التأمين
٦٠,٥٠٠	رسوم تسجيل رأس المال لدى وزارة الصناعة والتجارة وطابع
٣١,٠٠٠	رسوم تسجيل رأس المال لدى هيئة الأوراق المالية
١١,٠٠٠	رسوم الشتراف والتسليم لدى مركز إيداع الأوراق المالية
٥,٠٠٠	رسوم إخراج لدى بورصة عمان
٢٩,٠٠٠	مصاريف استشارات ودراسات وأتعاب مهنية وأتعاب مدير الإصدار
٦,٤٥٠	مصاريف الطباعة والإعلانات
١٦٥,٧٥٠	المجموع

ب- تشكل الأسهم المعروضة للاكتتاب والبالغ (٢,٥٠٠,٠٠٠) سهم/ دينار ما نسبته ٢٥% من رأس المال البالغ (١٠,٠٠٠,٠٠٠) سهم/ دينار، وبالتالي فإن حصة الأسهم المعروضة للاكتتاب من المصاريف المذكورة أعلاه مبلغ (٤١,٤٣٧) دينار وعليه فإن صافي المبلغ المتوقع من عملية العرض العام مبلغ (٢,٤٥٨,٥٦٣) دينار.

(٢) الأغراض الأساسية التي سيتم استخدامها في هذه الأموال والمبلغ التقريبي الذي سيتم استخدامه لكل غرض من هذه الأغراض والمبالغ الزائدة عن مخصصات هذه الأغراض إن وجدت :-

إن صافي حصيلة العرض العام (٢,٤٥٨,٥٦٣) دينار، وإن صافي المبالغ التي تم دفعها من قبل المؤسسين بعد خصم مصاريف الإصدار المترتبة عليها (٧,٣٧٥,٦٨٧) دينار، وعليه فإن صافي المبلغ المتوقع الحصول عليه من تأسيس الشركة (٩,٨٣٤,٢٥٠) دينار، وإن الغرض الأساسي من عملية العرض هذه هو تغطية رأس مال الشركة المصرح به، حيث أن هذا العرض هو الأول منذ تأسيس الشركة وعليه فإن الأغراض الأساسية التي مستخدم فيها صافي أموال حصيلة تأسيس الشركة موزعة على النحو المذكور أدناه مع المبالغ التقريبية لكل غرض منها :

المبلغ التقريبي الذي سيتم استخدامه لكل غرض بالدينار الأردني	البيان
٣,٨٣٠,٠٢٥	- استثمار في ودائع بنكية
٣,٨٣٠,٠٢٥	- استثمار في سندات حكومية
١,٩١٥,٠١٤	- استثمار في سندات غير حكومية
٩,٥٧٥,٠٦٤	المجموع للاستثمارات
٢٥٩,١٨٦	- شراء موجودات ثابتة لتجهيز مكاتب للشركة للمباشرة في أعمالها
٩,٨٣٤,٢٥٠	المجموع

لا يوجد أية مبالغ زائدة عن مخصصات أغراض الشركة المذكورة أعلاه.

(٣) أولويات استغلال حصيلة العرض

- وسيجم استغلال صافي حصيلة الإصدار والمبلغ المكتتب به والمغطى من قبل المؤسسين وفقاً للأولويات التالية في حال وجود نقص في حصيلة الإصدار:
- شراء موجودات ثابتة لتجهيز مكاتب الشركة للمباشرة في أعمالها.
 - الاستثمار في الودائع البنكية.
 - الاستثمار في السندات الحكومية.
 - الاستثمار في السندات غير الحكومية.

(٤) الموارد المالية الأخرى:-

سوف تقتصر موارد الشركة المالية لتغطية نشاطاتها ومشاريعها المختلفة على التمويل الرأسمالي. وقد تلجأ الشركة في المستقبل إلى الاقتراض من البنوك لتمويل التوسع في نشاطاتها ومشاريعها في المستقبل أو من خلال إصدار اسناد قرض.

سلباً: وصف الشركة

(١) لمحة عن الشركة

سجلت شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٢١ كشركة مساهمة عامة تحت الرقم (٤٢٢) لدى مراقب الشركات بوزارة الصناعة والتجارة برأسمال قدره (١٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار، مقسم إلى (١٠,٠٠٠,٠٠٠) سهم، قيمة كل منها دينار أردني واحد، وحيث أن الشركة شركة تمارس عدة فروع من فروع أعمال التأمينات العامة فقد حصلت على الرخصة المبدئية لذلك من قبل هيئة التأمين وتسعى للحصول على الرخصة النهائية لهذا الغرض من هيئة التأمين حال الانتهاء من إجراءات الاكتتاب العرب وتغطية رأس مال الشركة بالكامل. بالإضافة إلى ذلك، كون الشركة مساهمة عامة متصبح للشركة عضواً في مركز إيداع الأوراق المالية وتتخضع لأحكام أنظمة وتعليمات مركز الإيداع بالإضافة إلى أحكام القوانين والأنظمة والتعليمات المعمول بها في سوق رأس المال في الأردن. كما ستكون خاضعة لرقابة هيئة الأوراق المالية.

أ- المنتجات والخدمات الرئيسية وأسواق الشركة المتوقعة:-

سوف تقوم الشركة بالتعاطي والتعامل في كافة أعمال التأمين والتأمين المشترك والمتقبل ومعاملات الضمان والتعويض من كل نوع وعلى وجه الخصوص وبدون أسس بعمومية متقدم، للتعامل فيه ومباشرة أعمال التأمين على الحوادث المرض والمستشفيات، للتأمين على الصحة وعند الحريق والتأمين البحري وعلى الممتلكات والكفالات والمركبات والطيران والسفن والغلايات البخارية والزجاج، الصفيح والأعاصير والعواصف الثلجية، والزلازل والفيضانات ومخاطر الحروب، الثورات الشعبية وأعمال الشغب والإضرابات المدنية والإضرابات والتأمين عن مسؤولية أرباب عمل وتعويضات العمال والمرضى والتأمين ضد خطابات الضمان والتعويض والسرقة والنهب والسلب وضمانات الأمانة ومخاطر الترفيزت والمخاطر الأخرى وتشمل الضائر الناشئة بسبب انقطاع الأعمال لأي من الظروف أفة الذكر، وعلى أسس فردي أو جماعي.

السوق التي ستعمل فيه لشركة هو سوق التأمين الأردني.

ب- وصف مصادر تواجد المواد الخام الرئيسية

بما أن الشركة تمارس أعمال التأمين، فإنه لا يوجد لديها أي مصادر مواد خام رئيسية.

ج- أهمية ومدى تأثير الامتيازات أو براءات الاختراع أو العلامات التجارية وأي حقوق تجارية أخرى:

لا يوجد لدى الشركة أي امتيازات أو براءات اختراع أو علامات تجارية أو أي حقوق تجارية أخرى، وقد يك أهمية أو مدى أو تأثير على الشركة .

(٢) درجة اعتماد الشركة المصدرة على مزودين و / أو عملاء رئيسيين، محلياً وخارجياً، في حال كون ذلك يشكل فأكثر من المشتريات و / أو المبيعات:

لا يوجد مورد محلي معتمد أو عملاء رئيسيون (محلياً أو خارجياً) .

(٣) وضع الشركة للتلفسي والحجم التقديري للشركة :

ينصف سوق التأمين الأردني، بحدة المنافسة نتيجة لوجود (٢٨) شركة تأمين و (٣٩٢) وكيل تأمين و (٣٦) وسيط و (٣٣) مقدري خسائر للتأمين. أما شركات التأمين منها (١) شركة تمارس أعمال التأمين على الحياة و (٧) شركة تمارس أعمال التأمينات العامة و (١٨) شركة تجمع ما بين أعمال التأمين على الحياة وأعمال التأمينات العامة. بالر ذلك ستميز الشركة عن منافسيها في هذا القطاع بأفكارها المميّزة وسياساتها التأمينية المدروسة. حيث ستقوم ال بتعاطي وممارسة أعمال التأمينات العامة وبشكل رئيسي التأمين الطبي والتأمين على أخطار المقاولين بمختلف أنواع والتأمين على الحوادث العامة والتأمين على الحريق وأضرار الممتلكات. وستحاول الشركة الحصول على حجم قد يتلاءم مع حجم نشاطها حيث تتوقع للشركة الحصول على الحصة السريّة المبيّنة أدناه لأعمال التأمين التالية:

الحصة السوقية المتوقعة	نوع التأمين
٣,٧%	التأمين الطبي
٤,٣%	التأمين على أخطار المقاولين بمختلف أنواعها
١١,٤%	التأمين على الحوادث العامة
٠,٢%	التأمين على الحريق وأضرار الممتلكات

(٤) بيان مدى تمتع الشركة بمزايا قانون تشجيع الاستثمار :

لا تتمتع الشركة بأي من مزايا قانون تشجيع الاستثمار .

(٥) نوع وكيفية الاحتياطات التقديرية المتاحة للشركة لاستخراجها ومكان تولدها :

إن طبيعة عمل الشركة هو تعاطي أعمال التأمينات العامة بمختلف فروعها وليس ذات طبيعة استخراجية وبالتالي هذا البند لا ينطبق عليها .

(٦) علاقة الشركة المصدرة بالشركات (الأم أو تحليفة أو الشقيقة):

إن شركة المتوسط والخليج للتأمين - (الأردن) للمساهمة العامة المحدودة مملوكة بنسبة ٥٣,٥% من قبل شركة المتوسط والخليج للتأمين وإعادة التأمين ش.م.ب (ميد غلف) مغلقة وهي شركة بحرينية الجنسية وعاليه فانها تعتبر بمثابة الشركة الأم لشركة المتوسط والخليج للتأمين - (الأردن).

(٧) الاعتبارات البيئية الداخلة في مجال أعمال الشركة :

سوف تضع الشركة الاعتبارات البيئية في مقدمة اهتماماتها عند تخطيط وتنفيذ وإدارة أعمالها المستقبلية كما تعتبر مساهمة الشركة في حماية البيئة محدودة حيث أن الشركة تعمل في مجال تعاطي أعمال التأمينات العامة بمختلف فروعها.

(٨) مخاطر الاستثمار في الأوراق المعروضة

ينطوي على الاستثمار في الأسهم مخاطر عدة ويتوجب على المستثمر دراسة المخاطر الواردة أعلاه والمعلومات الأخرى المذكورة في هذه النشرة قبل التوصل لقرار الاستثمار في أسهم الشركة. ويمكن لسعر التداول أن ينخفض نتيجة لتحقيق أي من هذه المخاطر أو لأي أسباب أخرى.

أ- عوامل المخاطرة المتعلقة بالاعتبارات السياسية والاقتصادية والاستقرار النقدي

تتكشف دول الأسواق الناشئة بما في ذلك دول الشرق الأوسط ، على مخاطر التغيرات السياسية الطارئة التي يمكن أن تؤثر سلباً في قيمة أصول الشركة وبالنسبة لدول الشرق الأوسط في الوقت الحاضر ، يجب على المساهم أن يدرك أن أهم تطورات المنطقة السياسية في الوقت الحاضر مرهونة بعملية السلام ، هذه العملية التي تسير قدماً أو أن تتعرض للتأخير أو الجمود ، وتبعاً لذلك ، للعلاقات السياسية المتقطعة بين دول المنطقة ، فإن الاستقرار السياسي والاقتصادي وما يمكن أن يكتفه من متغيرات تؤثر على الأوضاع الاقتصادية العامة في الأردن وعلى تجارة الأردن الخارجية وعلى نشاطات الاستثمار .

ب- عوامل المخاطرة المتصلة بسوق الأوراق المالية في الأردن

إن سوق الأوراق المالية في الأردن أقل نضوجاً من الأسواق المماثلة في دول السوق المتطور . لذا يمكن أن يخضع التعامل في سوق الأوراق المالية في الأردن إلى محدودية التمويل وقلة حجم التعامل وحدة التقلبات . ويمكن في بعض الحالات أن تكون فرص زيادة العطفية الاستثمارية أو بيع قسم منها محدودة . وعلى الرغم من أن سوق الأوراق المالية قائم على أسس راسخة فإن أنظمة وهياكل المقاصة والتسويات وتسجيل الأسهم لا زالت في مرحلة التطور والتحديث لتوازي الأسواق المالية المتطورة .

ج- عوامل المخاطرة المتصلة بالاستثمارات غير المدرجة

إن الاستثمارات غير المدرجة غير سائلة غالباً ، وعلى الأمد الطويل فإن الشركات التي لم تدرج أسهمها لا يجسري التعامل بها ولا بالسندات التي تصدرها في أي سوق للأوراق المالية ، ويصعب عموماً تقييم مثل هذه الاستثمارات ولا يوجد ضمان بأن المستثمر سيكون قادر على بيع هذه الاستثمارات في الوقت المناسب وفي صورة منتظمة .

إن الاستثمارات في الشركات غير المدرجة يخضع إلى درجة عالية من المخاطر حيث من الممكن أن يتأثر نجاح الشركة التي يستثمر في أسهمها غير المدرجة بمجموعة من العوامل والتي منها تغير الأوضاع الاقتصادية وحركة أسعار الفائدة وتعديل القوانين والتطورات ذات العلاقة في الشركة نفسها أو في المجال الذي تتشغل فيه الشركة .

ويحتمل أيضاً أن تطول الفترة الواقعة بين تاريخ الاستثمار في الشركات غير المدرجة وبين التمكن من بيع وتسييل هذا الاستثمار ولذا يوجد احتمال في عدم حصول المستثمر على عوائد رأسمالية أو توزيعات سنوية لسنوات عدة .

د- عوامل المخاطرة المتصلة بتضارب المصالح

يمكن في المستقبل نشوء حالات تضارب فيها مصالح الشركة مع مصالح بعض المساهمين فيها خصوصاً في الحالات التي يساهمون فيها في شركات أو غيرها قد تساهم فيها للشركة لاحقاً . ان الشركة تحتفظ لنفسها بالحق في ان توفر في سياق نشاطاتها الاستثمارية وفي نطاق عملها الخدمات او ان تشارك في الاستثمار مع مساهم واحد في الشركة أو أكثر من دون باقي المساهمين . وإذا نشأت حالة تضاربت فيها المصالح مع أحد أعضاء مجلس الإدارة أو مع مساهم أو مع أحد أعضاء الفريق الإداري سيعمل مجلس الإدارة على تسوية المسألة فيما يتعلق بالجانب الخاص من الشركة من دون المساس بحق المساهم في التوصل الى قراره الخاص به بالنسبة لمثل هذه المسألة .

هـ- عوامل المخاطرة المتصلة بالقواعد والمتطلبات الحسابية في الاردن

ان متطلبات قواعد المحاسبة وتدقيق الحسابات واعداد الكشوفات والنتائج المالية ومعايير الكشف والافصاح عن المعلومات التي تنطبق على كثير من الشركات في الاسواق الناشئة أقل تشدداً من المتطلبات في الدول الغربية ويمكن لهذا الوضع أن يؤدي الى توافر معلومات غنية للمستثمرين في الاردن أقل من تلك المتوفرة للمستثمرين في الاوراق المالية المماثلة في الولايات المتحدة وأوروبا الغربية . غير ان التشريعات الأردنية الحديثة الهادفة الى تنظيم الرقابة الاشرافية على السوق المالي الأردني ، والتعليمات التنفيذية لهذه التشريعات قد رفعت مستوى الافصاح والمتطلبات المحاسبية بشكل واضح وأبقت السوق المالي الأردني ضمن الأسواق القيادية في قائمة أسواق المنطقة .

و- عوامل المخاطرة المتصلة بخطة العمل المستقبلية

كون الشركة هي شركة جديدة تحت التأسيس، ولا يوجد معلومات مالية أو تشغيلية سابقة تتعلق بها ، بالتالي خطة العمل المستقبلية للشركة مبنية على توقعات والتي بطبيعة الحال من الممكن ان تتأثر بعدة عوامل أو ظروف يصعب التنبؤ باتجاهاتها ، بما في ذلك عوامل أو ظروف تقع خارج نطاق سيطرة الشركة . وفي حين أن الشركة تحتقد بأن الفرضيات التي بنيت عليها خطة العمل والبيانات المالية المتوقعة واقعية ، إلا أنه لا توجد هناك تأكيدات بأن هذه الفرضيات ستتحقق ، أو بأن النتائج المالية الفعلية للشركة ستكون مماثلة للبيانات المالية المتوقعة .

(٩) حسابات الشركة :

ان الشركة هي شركة تأمين حديثة التأسيس، وبالتالي سوف تعد حساباتها على أساس فروع التأمين وذلك وفقاً لمتطلبات هيئة التأمين، وأن فروع التأمين التي تستهمل الشركة بها أعمالها هي:

- * فرع تأمين الحوادث
- * فرع تأمين مسؤولية المركبات الآلية
- * فرع التأمين الطبي
- * فرع تأمين المركبات البرية
- * فرع تأمين السفن
- * فرع تأمين البضائع أثناء النقل
- * فرع تأمين الحريق والأخطار الطبيعية
- * فرع تأمين الأضرار الأخرى للممتلكات
- * فرع تأمين مسؤولية السفن
- * فرع تأمين المسؤولية العامة

(١٠) بيان الجدوى الاقتصادية للمشروع واسم الجهة التي أعدتها :

يحتوي هذا الجزء على بيانات مالية مستقبلية متوقعة للخمس سنوات القادمة تحسب تطلعات وتوقعات ادارة الشركة ، وهي مبنية على فرضيات مزودة من قبل ادارة الشركة ، هذه الدراسة تمكن المستثمر من اتخاذ قرار مسدوس حول مستقبل الشركة ، لقد تم إعداد البيانات المالية المتوقعة وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية والقانون الأردني .

تشمل الجدوى الاقتصادية البيانات التقديرية المتوقعة للسنوات الخمس القادمة كالميزانية العمومية وبيان الدخل وبيان التكاليف التقديرية للسنوات الخمس القادمة ، بالإضافة الى احتساب فترة استرداد رأس المال ومعدل العائد الداخلي المتوقع .

كون الشركة تحت التأسيس فلا يوجد معلومات سابقة ، وبالتالي فإن خطة العمل المستقبلية للشركة ممكن أن تتأثر بعدة عوامل أو ظروف يصعب التنبؤ بها . ومع أن الشركة تعقد الفرضيات والتوقعات التي بنت عليها خطة عمل واقعية الا انها قد تتأثر بالتغيرات السيسية والاقتصادية بالإضافة إلى عدة عوامل أخرى .

تتوي الشركة إدارة أعمالها بشكل متوازن وبالتالي التوسع بخططها ومشاريعها بشكل تدريجي بعد تأسيس سمعة طيبة للشركة مبنية على الخدمات المميزة في مجال التأمينات العامة التي ستقدمها للملاء .

لقد تم إعداد الجدوى الاقتصادية من قبل المعادة / شركة المتوسط والخليج للتأمين واعادة التأمين (ميد غلف) وهي شركة بحرينية الجنسية ومختصة في تعاطي أعمال التأمين واعادة التأمين بمختلف أنواعها وفروعها وهي أيضا مؤسسي الشركة وبمثابة الشركة الأم للشركة كما ذكرنا آنفا.

سيكون برنامج عمل الشركة للسنوات الخمس الأولى للشركة، وفقاً لما يلي:-

- ستكون الشركة شركة مساهمة عامة أردنية مسجلة في المملكة برأسمال مصرح به ومنفوع بالكامل بمبلغ (١٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار أردني بواقع (٧,٥٠٠,٠٠٠) دينار أردني نقداً للمؤسسين و (٢,٥٠٠,٠٠٠) دينار أردني للمكتتبين.

- تتوي الشركة في السنوات الخمس الأولى من عملها التركيز في تأميناتها على أصناف أخطار المقاولين بمختلف أنواعها وتأمين الحوادث العامة اضافة الى التأمين الطبي وتأمين الحريق وأضرار الممتلكات. وبيّن الجدول التالي عدد وقيم أقساط بولص التأمين التي سيتم اصدارها في السنة الأولى لفروع التأمين العامة والتي سوف تقوم بممارستها، كما يبين أيضا نسبة المحتجز من هذه الأقساط اضافة الى نسب اعادة التأمين سواء تمت اعادة التأمين مع معيدي التأمين الاقليميين أو الأجانب:

نوع التأمين	عدد بولص التأمين	قيمة اجمالي الأقساط (بالآلاف الدينار)	المحتجز %	اعادة تأمين اقليمي %	اعادة تأمين اجنبي %
تأمين الحريق واضرار الممتلكات	١	٣١	٦٠%	١٥%	٢٥%
تأمين اخطار المقاولين	٢١	٤,٦٠٥	٢٥%	٢٠%	٥٦%
التأمين الطبي	١	١,٤٤٤	٩٥%	٠%	٥%
تأمين الحوادث العامة	٣	٥,٨٩٢	٠%	٠%	١٠٠%
المجموع	٢٦	١١,٩٧٢	٢٥%	٢٠%	٥٥%

- تنوي الشركة تأسيس فرع لها في العقبة لتعاطي أعمال التأمينات العامة بمختلف فروعها في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة في السنة الثانية لسنة تشغيلها.

و قد تم إعداد التنبؤات المالية للسنوات الخمس الأولى من عمل الشركة وفق الافتراضات التالية:

(١) تكلفة الاستثمار:

ستبدأ الشركة أعمالها برأس مال قدره (١٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار/ سهم، حيث سيقيم المؤسسون بتغطية (٧,٥٠٠,٠٠٠) دينار/ سهم، في حين سيتم طرح (٢,٥٠٠,٠٠٠) دينار/ سهم الى العرض العام والذي يتوقع ان يتم تغطيته بالكامل. هذا ومن المفترض ان يتم توظيف كلفة الاستثمار أعلاه كما يلي:

البيان	المبلغ (بالآلاف للدينار)
استثمارات في ودائع بنكية وسندات	٩,٥٧٥
مصاريف التأسيس	١٦٦
شراء موجودات ثابتة	٢٥٩
المجموع	١٠,٠٠٠

(٢) الموجودات الثابتة:

يبين الجدول التالي التنبؤات حول تكلفة شراء الموجودات الثابتة خلال السنوات الخمس الأولى من عمل الشركة إضافة الى استهلاكاتها والتي من المتوقع ان يتم استهلاكها وفقاً لطريقة القسط الثابت وبمعدل سنوي قدره ٢٥%:

البيان	بالآلاف للدينار				
	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
رصيد اول السنة	٢٥٩	١٩٤	١٨٢	١٠٤	٢٤
مشتريات خلال السنة	-	٧٠	٦	٤	٤
إجمالي الموجودات	٢٥٩	٢٦٤	١٨٨	١٠٨	٢٨
استهلاك رصيد اول السنة	٦٥	٦٥	٨٢	٨٤	٢٠
استهلاك المشتري خلال السنة	-	١٧	١	١	١
مجموع الاستهلاكات	٦٥	٨٢	٨٣	٨٥	٢١
صافي الموجودات	١٩٤	١٨٢	١٠٥	٢٣	٧

(٣) مصاريف التأسيس:

تفترض الدراسة بأنه سيتم دفع مصاريف تأسيس الشركة تتمثل في رسوم التسجيل لدى كل من هيئة التأمين ووزارة الصناعة والتجارة وهيئة الأوراق المالية ومركز إيداع الأوراق المالية وبورصة عمان إضافة الى التكاليف التي تنتج عن إعداد الدراسات اللازمة لتأسيس الشركة والالتزام المهنية المتعلقة بانجاز تأسيس الشركة. مصاريف الطباعة والاعلانات. هذا وستم اطفاء هذه المصاريف على فترة خمس سنوات وفقاً لطريقة القسط الثابت.

٤) الاستثمارات في الودائع البنكية والسندات:

تفترض الدراسة بأن الشركة سوف تقوم بالاستثمار في ودائع بنكية إضافة الى الاستثمار في السندات الحكومية المضمونة العائد والسندات هير الحكومية، وقد خصصت الشركة مبلغ (٩,٥٧٥) ألف دينار أردني للاستثمارات المذكورة أعلاه موزع وفقاً للمبالغ والنسب التالية:

البيان	مبلغ الاستثمار (بالآلاف للدينار)	النسبة السنوية من إجمالي الاستثمار
ودائع لدى البنوك	٣,٨٣٠	%٤٠
سندات حكومية خالية من المخاطرة	٣,٨٣٠	%٤٠
سندات غير حكومية	١,٩١٥	%٢٠
المجموع	٩,٥٧٥	%١٠٠

ومن المتوقع ان تحقق الاستثمارات أعلاه العوائد السنوية التالية:

البيان	العائد على الاستثمار في				
	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
ودائع لدى البنوك	%٤,٢٥	%٤,٥	%٤,٧٥	%٤,٧٥	%٤,٧٥
سندات حكومية خالية من المخاطرة	%٦,٥	%٦,٥	%٦,٥	%٦,٥	%٦,٥
سندات غير حكومية	%٧,٥	%٧,٥	%٧,٥	%٧,٥	%٧,٥
المعدل السنوي	%٥,٨	%٥,٩	%٦	%٦	%٦

٥) إيرادات أقساط التأمين المكتتب بها المتوقعة :

تم اعتماد معدل نمو معتدل لأقساط الحريق وخسائر للممتلكات، وأقساط التأمين الطبي، وأقساط الحوادث العامة. في حين لم يتم توقع اي زيادة على أقساط أخطار المقاولين المختلفة. وهناك عدة عوامل تم أخذها بعين الاعتبار عند تقدير معدل للنمو لكل نوع من أنواع التأمينات العامة التي منتمل بها الشركة خلال الخمس سنوات الأولى من عمرها والتي تلخصها على النحو التالي:

* بناء على الاستراتيجية التي سوف تتبناها (ميد غلف - الأردن) وبناءا على قدرتها المتميزة في البيع فان احتمالية الحصول على حصة جيدة من سوق التأمين على الحريق وخسائر الممتلكات وسوق التأمين لطبي وسوق التأمين على الحوادث العامة سوف تكون جيدة الى حد ما.

* ان التأمين على أخطار المقاولين المختلفة هو نوع التأمين الذي سوف تمارسه (ميد غلف - الأردن) بشكل أساسي وسيكون عملها الرئيسي اعتبارا من بداية السنة الأولى لعملها. وهذا السبب وراء الافتراضات المتحفظة حول هذا النوع من التأمين وذلك بعدم توقع أي معدل نمو على لتأمين على أخطار المقاولين المختلفة.

* ان النظرة العامة للاقتصاد في الأردن نقر بان الاقتصاد الأردني في تحسن وتطور وأنه سوف يتحسن ومما يعزز معدلات النمو المفترضة لكل نوع من أنواع التأمينات التي سوف تمارسها الشركة.

ويبين الجدول التالي الإيرادات المتوقعة في السنة الأولى معدلات النمو لأقساط التأمين المكتتب بها والمتوقعة لكل نوع من أنواع التأمين والذي سوف تمارسه الشركة خلال السنوات الخمس الأولى من عمر الشركة:

البيان	الاربعاء المتوقعة لر. قسمة الأولى (بالاف للدينار)	معدل التموين في			
		السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
الحريق وخسائر الممتلكات	٣١	%١٠	%٧,٥	%٧,٥	%٧,٥
أخطار المقاولين المختلفة	٤,٦١٥	%٠	%٠	%٠	%٠
الطبي	١,٤٤٤	%١٠	%٧,٥	%٧,٥	%٧,٥
الحوادث العامة	٥,٨٩٢	%١٠	%٧,٥	%٧,٥	%٧,٥
المجموع	١١,٩٧٢				

٦) حصة معيدي التأمين من الأقساط المكتتب بها المتوقعة:

تتوقع (ميد غلف - الأردن) أن تكون حصة معيدي التأمين من الأقساط المكتتب بها ٥% سنويا لكافة أصصال التأمين التي سوف تمارسها خلال الخمس سنوات الأولى لمسنوات تشغيل الشركة.

٧) العمولات المتحققة من معيدي التأمين المتوقعة:

من المتوقع أن تحصل (ميد غلف - الأردن) على عمولة بمعدل ٢٠% سنويا من قيمة الأقساط المكتتب بها ولكل نوع من أنواع التأمين والذي سوف تمارسه خلال الخمس سنوات الأولى من بداية نشطتها. علما بأن هذه العمولات سوف يتم تحصيلها من قبل معيدي التأمين.

٨) معدل الحجزات على أقساط التأمين للمتوقعة:

من المتوقع أن تكون معدلات الاحتجاز على أقساط معيدي التأمين خلال السنوات الخمس الأولى من عمل الشركة وفقا للجدول التالي والتي تختلف باختلاف نوع التأمين وذلك نتيجة لاختلاف المخاطر التي قد تتجم عن كل نوع من أنواع التأمينات:

البيان	من السنة الأولى حتى لسنة الخامسة
الحريق وخسائر الممتلكات	%٦٠
أخطار المقاولين المختلفة	%٢٤,٧
الطبي	%٩٥
الحوادث العامة	%٠

٩) إجمالي للخسائر التي قد تتجم عن اعادة التأمين المتوقعة:

بناءا على توقعات وخبرة ادارة الشركة خاصة خيرة (ميد غلف) في منطقة الشرق الأوسط حول إجمالي وصافي للخسائر التي قد تتجم عن اعادة التأمين، فإن الجدول التالي يبين معدلات إجمالي للخسائر التي قد تتجم عن اعادة التأمين لكل نوع من أنواع التأمين والذي سوف تمارسه الشركة خلال السنوات الخمس الأولى من عملها:

البيان	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
الحريق وخسائر الممتلكات	%٤٠	%٤٢,٣	%٤٥,٣	%٤٥,٣	%٤٥,٣
أخطار المقاولين المختلفة	%٢٠,٣	%٢٢,٣	%٢٢,٧	%٢٣,٧	%٢٣,٧
الطبي	%٨٠	%٨٧,٥	%٩٢,٢	%٩٢,٢	%٩٢,٢
الحوادث العامة	%٧,٥	%٧,٥	%٧,٥	%٧,٥	%٧,٥

١٠ صافي الخسائر التي قد تتجم عن اعادة التأمين المتوقعة:

تم احتساب صافي الخسائر التي قد تتجم عن اعادة التأمين وذلك بقسمة صافي قيمة الادعاءات المستحقة الى صافي للدخل المتوقع من أقساط التأمين بعد استبعاد العمولات المقبوضة من اعادة التأمين، وبناءا عليه فإنه من المتوقع أن تكون معدلات صافي الخسائر التي قد تتجم عن اعادة التأمين لكل نوع من أنواع التأمين والذي سوف تمارسه الشركة خلال السنوات الخمس الأولى من عملها:

البيان	من السنة الأولى حتى السنة الخامسة
الحريق وخسائر الممتلكات	%٤٠
أخطار المقاولين المختلفة	%٢٠,٣
الطبي	%٨٠
الحوادث العامة	%٧,٥

١١ العمولة المنفوعة على اجمالي الأقساط للمكتب بها المتوقعة:

تم افتراض أن معدل العمولة على اجمالي أقساط التأمين للمكتب بها والذي سوف تدفعه الشركة خلال سنوات عملها هو %٠,٧٥ لكل نوع من أنواع التأمين والذي سوف تمارسه الشركة. علما بان السياسة البيعية للشركة ان تعتمد على البيع عن طريق وكلاء ومسطاه التأمين لذلك فإنه ليس من المتوقع ان يتم دفع أية عمولات لتلك الأطراف خلال سنوات عمل الشركة.

١٢ المخصصات الفنية:

يبين الجدول التالي النسب المستخدمة في احتساب المخصصات الفنية:

البيان	مخصص الادعاءات تحت تصوية	مخصص الادعاءات قسيحة	مخصص الأقساط غير المكسبة	مخصص عمولات اعادة التأمين قسيحة	مخصص العمولات المستحقة
الحريق وخسائر الممتلكات	%١٢,٥	%٢	%٤٠	%٦٠	%٦٠
أخطار المقاولين المختلفة	%١٢,٥	%٤	%٤٠	%٦٠	%٦٠
الطبي	%١٢,٥	%٤	%٤٠	%٦٠	%٦٠
الحوادث العامة	%١٢,٥	%٨	%٤٠	%٦٠	%٦٠

١٣) معدل دوران الذمم المدينة والذمم الدائنة:

ان معدل دوران الذمم المدينة هي الفترة التي تحتاجها الشركة لتحصيل رصيد الذمم المدينة منذ تاريخ نشوءها. وان معدل دوران الذمم الدائنة هو الفترة التي تحتاجها الشركة لسداد رصيد الذمم الدائنة منذ تاريخ نشوءها. تفترض الدراسة أن معدل دوران ذمم أقساط التأمين المدينة بـ (٦٠) يوم، كما تفترض الدراسة أيضا ان معدل دوران ذمم معيدي التأمين الدائنة بـ (٦٠) يوم أيضا.

١٤) المصاريف الادارية والعمومية المتوقعة:

من المتوقع أن تكون المصاريف الادارية والعمومية خلال السنوات الخمس الأولى من صر الشركة وفقاً لما يلي:

بالآلاف للدنانير					
البيان	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
الاجار	٤٠	٥٦	٥٦	٦٢	٦٨
الرواتب والأجور	٢٧٠	٤٠٣	٤٢٤	٤٦٤	٥٠٨
القرطاسية والمطبوعات	٣	٤	٤	٤	٤
اعلانات	٦٣	٦٧	٦٩	٧٢	٧٦
منافع (مياه، كهرباء، نظافة)	٥	٦	٦	٦	٧
صيانة	٢	٢	٢	٢	٢
اتصالات	٧	١٠	١٠	١١	١١
سفر وتقلات	٣٠	٣٩	٤١	٤٣	٤٦
اتعاب مهنية	٦	٨	٨	٩	٩
ضيافة	٢	٢	٣	٣	٣
لمشراكات	١	١	١	١	١
رسوم عطاءات	١	١	١	١	١
تبرعات	٤	٥	٦	٦	٦
رسوم تأمين	١٨	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧
أخرى	٢٢	٣١	٣٣	٣٥	٣٨
المجموع	٤٧٤	٦٥٩	٦٨٩	٧٤٨	٨٠٧

١٥) للقيمة المتبقية للشركة المتوقعة:

تفترض الدراسة ان القيمة المتبقية للشركة في نهاية السنة الخامسة من سنوات التقدير تساوي صافي القيمة الحالية للتدفق النقدي الحر في تلك السنة محسوبة بطريقة المعاملة الأبدية (Perpetuity Formula) وعلى أساس معدل خصم ١٥% هي (٢١,٤٧٣) ألف دينار أردني.

1- تقييم تطور عمل الشركة المستقبلية للسنوات الخمس القادمة ، بما فيها تقييم لأي توسعات كبيرة أو أنماط أخرى

من المشاريع:

سوف تعمل الشركة في بيئة جانبية للاستثمار الأجنبي الاستثمار في سوق التأمين الأردني، حيث أثبتت العاملين المنصرمين مدى جدوى الاستثمار في مثل هذا الأسواق، ويتضح تطور عمل الشركة المستقبلية للخمس سنوات القادمة من خلال الميزانية العمومية التقديرية وقائمة الدخل التقديرية وذلك على النحو التالي:

الميزانية العمومية المتوقعة (بالآلاف لندفجر)	الميزانية الاقتصادية	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
الموجودات						
نقد - ودائع بنكية	3,830	5,149	6,254	7,381	8,596	9,884
ذمم مدينة - أقساط التأمين	-	1,968	2,089	2,189	2,296	2,412
ذمم معدي التأمين مدينة	-	134	224	250	276	283
مصاريف مدفوعة مقدما	-	-	-	-	-	-
وموجودات أخرى	-	239	254	266	279	293
استثمارات في سندات حكومية	3,830	5,149	6,254	7,381	8,596	9,884
استثمارات في سندات غير حكومية	1,915	2,574	3,127	3,693	4,267	4,947
مصاريف التأمين / بالصفائي	176	133	99	66	33	-
موجودات ثابتة / بالصفائي	254	164	182	104	24	7
مجموع الموجودات	10,000	15,544	18,493	21,340	24,387	27,708
المطلوبات						
ذمم دفئة	-	222	592	600	629	679
ذمم معدي التأمين دفئة	-	1,553	1,651	1,722	1,819	1,913
مصاريف مستحقة	-	-	-	-	-	-
ومطلوبات أخرى	-	359	281	400	436	440
مجموع المطلوبات	-	2,134	2,894	2,722	2,877	2,932
المخصصات التقفية						
مبالغ مخصص الأقساط غير المكتسبة	-	1,010	1,066	1,112	1,161	1,214
مبالغ مخصص الإعانات تحت التسوية	-	103	181	194	206	220
مبالغ مخصص الإعانات المستحقة	-	32	56	60	64	68
مبالغ المخصص الإضافي لحملة البرانس	-	756	804	843	885	931
مجموع المخصصات التقفية	-	1,901	2,107	2,209	2,316	2,433
حقوق المساهمين						
رأس المال المدفوع	10,000	10,000	10,000	10,000	10,000	10,000
إحتياطي إيجاري (10%)	-	141	379	60	92	124
أرباح مدورة	-	1,734	3,414	5,760	8,275	11,017
مجموع حقوق المساهمين	10,000	11,914	13,793	15,820	18,367	21,141
مجموع المطلوبات وحقوق المساهمين	10,000	15,544	18,493	21,340	24,387	27,708

السنة الخامسة	السنة الرابعة	السنة الثالثة	السنة الثانية	السنة الأولى	بيان تفصيلي للتوقع (بالآلاف ليدانير)
					الإيرادات:
١٤,٦٧٢	١٣,٩٧٠	١٣,٣١٧	١٢,٧٠٩	١١,٩٧٢	إجمالي الأقساط المكتتب بها
١١,٦٣٧	١١,٠٦٢	١٠,٥٢٧	١٠,٠٤٤	٩,٤٤٧	ينزل: حصة معدي التأمين
٣,٠٣٥	٢,٩٠٣	٢,٧٩٠	٢,٦٦٥	٢,٥٢٥	صافي الأقساط
٥٢	٤٩	٤٦	٥٦	٦٠	ينزل: للتغير في الأقساط غير المكتسبة
٢,٩٨٢	٢,٨٥٤	٢,٧٤٤	٢,٦٠٩	١,٥١٥	صافي الأقساط المكتسبة
٢,١٨٢	٢,١٧١	٢,٠٦٨	١,٩٦١	١,١٣٤	يضاف: صولات مستحقة من معدي التأمين
٥,٢٦٤	٥,٠٣٥	٤,٨٠٢	٤,٥٧٠	٢,٦٤٩	مجموع الإيرادات
					تكاليف ومصاريف التشغيل:
١,٦٨١	١,٥٨٠	١,٤٨٤	١,٣٠٣	٦٦٩	ادعاءات مدفوعة
١٣	١٢	١٣	٧٧	١٠٣	لتغير في الادعاءات تحت التسوية
٤	٤	٤	٢٤	٣٢	للتغير في الادعاءات المستحقة
١,٦٩٨	١,٥٩٦	١,٥٠١	١,٤٠٤	٨٠٤	مجموع الادعاءات المستحقة
٢,٥٦٦	٢,٤٢٩	٢,٣٠١	٢,١٦٦	١,٨٤٥	مجموع الربح الفني
٨٠٧	٧٤٥	٦٨٩	٦٥٩	٤٧٤	ينزل: مصاريف ادارة وصومية
١١٠	١٠٥	١٠٠	٩٥	٩٠	ينزل: صولات التأمين
٢,٦٤٩	٢,٥٧٩	٢,٥١٢	٢,٤١٢	١,٣٨١	مجموع الربح من أعمال التأمين
١٤٥	١٣٧	١٣١	١١٥	٥٢	لربح الاستثمار
٢,٧٩٤	٢,٧١٦	٢,٦٤٣	٢,٥٢٧	١,٣٣٣	ربح الاكتاب للتأمينات لعملة دخل الأربن
٦٢	٥٣	٤٥	٣٧	٣١	ينزل: مصروفات الاستثمار
٣٤	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	ينزل: لطعامات
٢١	٨٥	٨٣	٨٢	٦٥	ينزل: الاستهلاكات
١,٢٤١	١,٠٣١	٨٩٢	٧٢٥	٥٩٩	يضاف: عمائد الاستثمارات
٢,٩١٨	٢,٦٠٦	٢,٣٧٤	٢,١٠٠	١,٨٠٣	صافي الربح قبل الضريبة
٨٧٣	٨١١	٧٦٧	٧١٢	٣٩٨	ينزل: ضريبة دخل
٣,٠٤٥	٢,٧٩٥	٢,٦٠٧	٢,٣٨٨	١,٤٠٥	صافي الربح

ب- حجم الإيرادات المتوقعة في السوق المحلي والخارجي للسنوات الخمس القادمة هي على النحو التالي:

بيان الإيرادات المتوقع (بالآلاف الدنانير)	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
الإيرادات:					
إجمالي الأقساط المكتوب بها	11,977	12,709	13,317	13,970	14,677
بازل: حصة معدي التأمين	3,447	3,664	3,837	3,967	4,137
صافي الأقساط	2,520	2,660	2,780	2,903	3,040
بازل: لتخويز في الأقساط غير المكتسبة	1,010	1,067	1,117	1,167	1,217
صافي الأقساط المكتسبة	1,510	1,609	1,663	1,736	1,823
بضائف: عوالات مستحقة من معدي التأمين	1,134	1,161	1,188	1,215	1,242
مجموع الإيرادات	2,649	2,850	2,965	3,075	3,184

ج- للنشاط الموسمي:

تتوزع نشاطات الشركة على مدار العام وأن نشاط الشركة ليس موسمياً ، حيث أن نشاط الشركة يتمثل في تعاملات التأمينات العامة بمستلقت فروعها.

د- التلّفق التّقدي للمتوّقع للخمس سنوات القادمة:
بيان التّفقات التّقديّة للمتوّقع

السنة الخامسة	السنة الرابعة	السنة الثالثة	السنة الثانية	السنة الأولى	(بالآلاف الدينار)
					التلّفق التّقدي من عمليات التشغيل:
٢,٠٤٥	٢,٧٩٥	٢,٦٠٧	٢,٢٨٨	١,٤٠٥	صافي ربح السنة
					تعديلات على صافي الربح:
٣٤	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	إطفاءات
٢١	٨٥	٨٣	٨٢	٦٥	استهلاكات
١١٧	١٠٧	١٠٣	٢٠٥	١,٩٠١	مخصصات آنية
٢,٢١٧	٢,٠٢٠	٢,٨٢٦	٢,٧٠٨	٢,٤٠٤	صافي الربح التّقدي
					التغير في الموجودات والمطلوبات العاملة:
(١١٦)	(١٠٧)	(١٠٠)	(١٢١)	(١,٩٦٨)	ذمم مدينة - قسائم قدامين
(١٧)	(١٦)	(١٦)	(١٠٠)	(١٣٤)	ذمم عمدي للتأمين مدينة
(١٤)	(١٣)	(١٢)	(١٥)	(٢٣٩)	مصاريف مدفوعة مقدما وموجودات أخرى
٤٠	٢٩	٢٨	٢٤٠	٢٢٢	ذمم دائنة
٩٤	٨٧	٨١	٩٨	١,٥٥٢	ذمم عمدي للتأمين دائنة
٢١	١٩	١٩	٢٢	٣٥٩	مصاريف مستحقة ومطلوبات أخرى
٨	٩	١٠	١٢٤	(١٠٧)	التغير في رأس المال العامل
٢,٢٢٥	٢,٠٢٩	٢,٨٢٦	٢,٨٣٢	٢,٢٩٧	صافي التقد من عمليات التشغيل
					التلّفق التّقدي من عمليات الإستثمار:
(١,٢٨٨)	(١,٢١٠)	(١,١٣٢)	(١,١٠٥)	(٥,١٤٩)	إستثمارات في سندات حكومية
(٦٤٥)	(٦٠٤)	(٥٦٦)	(٥٥٣)	(٢,٥٧٤)	إستثمارات في سندات غير حكومية
-	-	-	-	(١٦٦)	مصاريف التأسيس
(٤)	(٤)	(٦)	(٧٠)	(٢٥٩)	شراء موجودات ثابتة
(١,٩٣٧)	(١,٨١٨)	(١,٧٠٤)	(١,٧٢٨)	(٨,١٤٨)	صافي التغير من عمليات الإستثمار
					التلّفق التّقدي من عمليات التمويل:
-	-	-	-	١١,٠٠٠	رأس المال المدفوع
-	-	-	-	١١,٠٠٠	صافي التلّفق التّقدي من عمليات التمويل
١,٢٨٨	١,٢١١	١,١٣٢	١,١٠٤	٥,١٤٩	صافي التغير في التقد
٨,٥٩٦	٧,٢٨٦	٦,٢٥٤	٥,١٤٩	-	التقد في بداية السنة
٩,٨٨٤	٨,٥٩٦	٧,٢٨٦	٦,٢٥٤	٥,١٤٩	التقد في نهاية السنة

هـ - فترة استرداد رأس المال:

وهي الفترة التي سوف تنتظرها الشركة لحين تشغيل واسترداد كامل رأسها بعد زيادته من تدفقاتها النقدية.

واستناداً إلى أرباح الشركة المتوقعة فقد تم احتساب فترة استرداد رأس المال بحوالي (3) سنوات و(4) شهور تقريباً، ويبين الجدول التالي التدفقات النقدية المستخدمة في احتساب فترة استرداد رأس المال:

البيان (بالآلاف للندف)	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
صافي ربح للسنة	١,٤٥٥	٢,٣٨٨	٢,٦٥٧	٢,٧٩٥	٣,٠٤٥
بضائف:					
إطفاءات	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٤
استهلاكات	٦٥	٨٢	٨٣	٨٥	٩١
مخصصات فنية	١,٩٠١	٢,٠٥	١,٠٣	١,٠٧	١,١٧
صافي الربح النقدي	٣,٤٠٤	٢,٧٠٨	٢,٨٢٦	٣,٠٢٠	٣,٢١٧

و- معدل العائد الداخلي:

وهو عبارة عن معدل الخصم الذي تكون عنده صافي القيمة الحالية للتدفقات النقدية للشركة خلال فترة الخمس سنوات القادمة مساوية صفر.

حيث تم احتساب العائد الداخلي (IRR) على أساس التدفقات النقدية الحرة (Free cash flow) التقديرية للسنوات الخمس الأولى من عمر الشركة (بعد تنزيل حجم الاستثمار) وإضافة القيمة المتبقية للشركة، حيث بلغ معدل العائد الداخلي حوالي (٤.٥%) . ويبين الجدول التالي التدفقات النقدية المستخدمة في احتساب معدل العائد الداخلي:-

البيان (بالآلاف للندف)	عند التأسيس	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
تكلفة الاستثمار	(١٠,٠٠٠)	-	-	-	-	-
التدفق النقدي	-	٣,٤٠٤	٢,٧٠٨	٢,٨٢٦	٣,٠٢٠	٣,٢١٧
التغير في رأس المال العامل	-	(١٠٧)	٢٤	١٠	٩	٨
Capex	-	-	(٧٠)	(٦)	(٤)	(٤)
القيمة المتبقية	-	-	-	-	-	٢١,٤٧٣
صافي للتدفق النقدي الحر	(١٠,٠٠٠)	٣,٢٩٧	٢,٦٦٢	٢,٨٢٠	٣,٠٢٥	٢٤,٦٩٤

(١١) وصف الشركة والشركات التابعة لها وأعمالها :

١- للأنشطة الرئيسية المتعلقة بعمل الشركة :

أ- إن نشاط الشركة الرئيسي يتمثل في التعاطي والتعامل في كافة أعمال التأمين والتأمين المشترك والمتقابل ومعاملات الضمان والتعويض من كل نوع وعلى وجه الخصوص وبدون لسان بعمومية ما تقدم، التعامل فيه ومباشرة أعمال التأمين على الحوادث المرض والمستشفيات، التأمين على الصحة وضد الحريق والتأمين البحري وعلى لممتلكات والكفالات والمركبات والطيران والسفن والغلايات البخارية والزجاج، الصفيح والأعاصير والعواصف الثلجية، والزلازل والفيضانات ومخاطر الحروب، الثورات الشعبية وأعمال الشغب والإضطرابات المدنية والإضرابات والتأمين عن مسؤولية أبواب العمل وتعويضات العمال والمعرضي والتأمين ضد خطابات الضمان والتعويض والمسرقة والنهب والسلب وضمائم الأمانة ومخاطر الترتزيت والمخاطر الأخرى وتشمل الخسائر الناشئة بسبب انقطاع الأعمال لأي من الظروف آفة الذكر، وعلى أساس فردي أو جماعي.

- الأثر على الإنتاج: سوف يساعد النشاط الذي ستمارسه على زيادة الإنتاج المتعلقة بقطاع التأمينات العامة بمختلف فروعها.
- الأثر على العمالة: إن الشركة هي شركة حديثة التأسيس، وبالتالي فإن ذلك سوف يساعد على تخفيض البطالة من خلال توظيف عمالة جديدة لدى الشركة وفرعها في العقبة.
- الأثر على المبيعات: سوف يساعد النشاط الذي ستمارسه الشركة على زيادة المبيعات ذات الصلة بقطاع التأمينات العامة بمختلف فروعها.
- أسواق المنتجات والخدمات الرئيسية: إن سوق منتجات وخدمات الشركة الرئيسية هو سوق للتأمين الأردني.

ب- وصف مصادر تواجد المواد الخام الرئيسية :

- بما إن الشركة تمارس أعمال التأمينات العامة بمختلف فروعها، فإنه لا يوجد لديها أي مصادر مواد خام رئيسية .
- ج- لا يوجد لدى الشركة أي امتيازات أو براءات اختراع أو علامات تجارية أو حقوق تجارية أخرى لها علاقة بالشركة، كون أن الشركة حديثة التأسيس .
- د- القضايا المحكوم بها لصالح الشركة أو عليها أو ملزمت منظورة لدى القضاء خلال السنوات الخمس السابقة :
أن شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن هي شركة حديثة التأسيس وبالتالي فإنه لا يوجد لها أو عليها أية قضايا منظورة أمام القضاء أو محكوم بها سواء لصالحها أو ضدها.
- ٢- تطور عمل الشركة المستقبلي للخمس سنوات القادمة، بما فيه تقييم لأي توسعات كبيرة وأي ابتكارات أو أعطاء أخرى من المشاريع :
- إن تطور عمل الشركة خلال الخمس سنوات القادمة قد تم شرحه ضمن برنامج عمل الشركة السنوات القادمة والمبين في بند (١٠) من هذه النشرة والمتعلقة ببيان الجدوى الاقتصادية من المشروع والجهة التي أعدتها.
- لا يوجد أي قضايا مالية معلقة أو منظورة أمام المحاكم على الشركة أو كانت الشركة طرف فيها كون أن الشركة هي شركة حديثة التأسيس .
- لا يوجد أية مطالبات أو حجوزات من قبل ضريبة المبيعات أو ضريبة الدخل أو أية جهة أخرى أو أية رهنك على أصول للشركة كون أن الشركة هي شركة حديثة التأسيس .

٣- بيان حجم الإيرادات المتوقعة في السوق المحلي والسوق الخارجي إضافة لأي إيرادات أخرى موضعاً فيه حجم الإيرادات الكلية للمشروع وتكلفتها ومصاريف ضريبة الدخل ومصاريف الفوائد والأرباح قبل العمليات غير العادية والأثر الناتج عن تغيير السياسات المحاسبية المتبعة للخمس سنوات القادمة للشركة كما يلي :

بيان الدخل المتوقع (بالآلاف ل.دائير)	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
الإيرادات:					
إجمالي الأقساط المكتوب بها	١١,٩٧٧	١٢,٧٠٩	١٣,٣١٧	١٣,٩٧٠	١٤,٦٧٢
ينزل: حصة عمدي للتأمين	٩,٤٤٧	١٠,٤٤٤	١٠,٥٤٧	١١,٠٦٧	١١,٦٣٧
صافي الأقساط	٢,٥٣٠	٢,٢٦٥	٢,٧٧٠	٢,٩٠٣	٣,٠٣٥
ينزل: التغير في الأقساط غير المكتسبة	١,٠١٠	٥٦	٤٦	٤٩	٥٣
صافي الأقساط المكتسبة	١,٥٢٠	٢,٢٠٩	٢,٧٢٤	٢,٨٥٤	٢,٩٨٢
بضائف: صولات مستحقة من عمدي للتأمين	١,١٣٤	١,٤٦٦	٢,٠٦٨	٢,١٧١	٢,٢٨٢
مجموع الإيرادات	٢,٣٨٤	٤,٥٧٥	٤,٨٠٢	٥,٠٢٥	٥,٢٦٤
تكاليف ومصاريف التشغيل:					
لدعوات مدفوعة	٦٦١	١,٣٠٣	١,٤٨٤	١,٥٨٠	١,٦٨١
التغير في الاعاءات تحت قسوة	١٠٣	٧٧	١٣	١٧	١٣
التغير في الاعاءات المستحقة	٣٢	٧٤	٤	٤	٤
مجموع الاعاءات المتحققة	٨٠٤	١,٤٥٤	١,٥٠١	١,٥٩٦	١,٦٩٨
مجموع الربح الفني	١,٥٨٠	٣,١٢١	٣,٣٠١	٣,٤٢٩	٣,٥٦٦
ينزل: مصاريف ادارية وعمومية	٤٧٤	٦٥٩	٦٨٩	٧٤٥	٨٠٧
ينزل: صولات للتأمين	٤٠	٩٥	١٠٠	١٠٥	١١٠
مجموع الربح من أصل للتأمين	١,٠٦٦	٢,٤٦٧	٢,٥١٢	٢,٥٧٩	٢,٦٤٩
أرباح الاستثمار	٥٢	١١٥	١٢٦	١٣٧	١٤٥
ربح الإكتتاب للتأمينات العامة	١,٢٢٣	٢,٥٧٧	٢,٦٤٣	٢,٧١٦	٢,٧٩٤
دخل الأرباب					
ينزل: مصروفات الإدارة والتشغيل	٢٥	٣٠	٣٨	٤٦	٥٥
ينزل: اطفاءات	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٤
ينزل: الاستهلاكات	٦٥	٨٢	٨٣	٨٥	٩١
بضائف: عوائد الاستثمارات	٤٨٠	٥٩٩	٧٥٧	٩١٩	١,٠٩٣
صافي الربح قبل الضريبة	١,٦٢٠	٢,٩٨١	٣,٢٤٦	٣,٤٧١	٣,٧٧٧
ينزل: ضريبة نقل	٣٨٠	٦٦٣	٧١٧	٧٨٩	٨٥١
صافي الربح	١,٢٤٠	٢,٣١٨	٢,٥٢٩	٢,٦٨٢	٢,٩٢٦

- إن يكون هناك أي عمليات غير عادية، وكذلك إن يتم إجراء أي تغيير على السياسات المحاسبية المتبعة وبالتالي فإنه لن يكون هناك أي أثر ناتج عن ذلك.

-4 صافي الربح (الخسارة) والأرباح الإجمالية المتوقعة المنتجة من النشاط الخارجي مقارنة مع الأرباح المتكسبة من الإيرادات والنشاط الداخلي للمحسب سنوات القادمة للشركة هي كما يلي :

الميلاد (بالآلاف الديناري)	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
صافي الربح / (الخسارة)	١,٣١٠	٢,٢٨٨	٢,٤٩٩	٢,٦٨٢	٢,٩٢٩
إيرادات النشاط الخارجي	-	-	-	-	-
إيرادات النشاط الداخلي	٢,٦٤٩	٤,٥٧٠	٤,٨٠٢	٥,٠٢٥	٥,٢٦٤

-5 وصف للموجودات الثابتة :

سوف تشمل كافة الموجودات الثابتة للشركة في أثاث ومفروشات وآلات وأجهزة مكتبية وأجهزة حاسوب وسيارات، وإن كافة هذه الموجودات سوف تكون مملوكة للشركة ولا يتوقع أن يكون منها ما هو مؤجر أو مستأجر أو غير ذلك .

-6 بيان استثمارات غير الاستثمار في الموجودات الثابتة ، وذلك عندما تشكل في مجموعها ١٠% من موجودات الشركة فأكثر :

سوف تتركز استثمارات الشركة في الاستثمارات في الودائع البنكية والسندات الحكومية العالية من المخاطرة إضافة إلى السندات غير الحكومية.

-7 المشاريع المستقبلية والدراسات التي لجريت حولها والفرص التي بنيت عليها والعقبات والصعوبات التي يمكن التغلب بها :

إن خطة العمل المستقبلية للشركة مبنية على توقعات والتي بطبيعة الحال من الممكن أن تتأثر بعدة عوامل أو ظروف يصعب التنبؤ باتجاهاتها، بما في ذلك عوامل أو ظروف تقع خارج نطاق سيطرة الشركة . وفي حين أن الشركة تعتقد بأن الفرضيات التي بنيت عليها خطة العمل والبيانات المالية المتوقعة واقعية ، إلا أنه لا توجد هناك تأكيدات بأن هذه الفرضيات ستتحقق، أو بأن النتائج المالية الفعلية للشركة ستكون مماثلة للبيانات المالية المتوقعة .

إن المشاريع المستقبلية للشركة بشكل رئيسي تمثل في تعاطي أعمال التأمين العامة بمختلف فروعها، في سوق التأمين الأردني وذلك من خلال إصدار بوالص تأمين لعملائها داخل الأردن خاصة في مجال التأمين على أخطار المقاولين بمختلف أنواعها، وتأمين العوائد العامة والتأمين للطبي والتأمين على الحريق وأضرار الممتلكات.

كما ستقوم الشركة بفتح فرع لها في العقبة في السنة الثانية لسنة تشغيلها وذلك حتى تتمكن من خدمة عملائها في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة والتي تشهد رواجاً اقتصادياً مميّزاً مقارنة مع مدن المملكة الأخرى وذلك كونها منطقة جذب سياحي مما جعل العديد من المستثمرين سواء المحليين أو الخارجيين البدء بإقامة مشاريع سياحية وعقارية مميزة في تلك المنطقة.

تتوي الشركة التقدم لهيئة التأمين للحصول على رخصة لمزاولة أعمال تأمين الطائرات وتأمين مسؤولية الطائرات وتأمين قاطرات وحافلات السكك الحديدية وذلك لزيادة أنشطتها في ممارسة فروع التأمينات العامة وذلك اعتباراً من بداية السنة السادسة لسنوات تشغيلها.

خلال السنة السادسة من سنوات تشغيل الشركة فإنها تتوي شراء قطعة أرض في عمان لإقامة مقر لها في هذه القطعة وفق أحدث المواصفات العمرانية.

ويفترض أن يحقق الاستثمار في مجال التأمينات العامة عائداً سنوياً متوسطه ما بين ١٥% و ١٦% .

وأن أهم العقبات والصعوبات التي يمكن التمكن بها هو تعرض سوق التأمين الى حدة المنافسة نتيجة فتح المجال من قبل هيئة التأمين لتأسيس شركات تأمين جديدة، وكذلك تغير القوانين المنظمة لأعمال التأمين في الأردن، إضافة الى تنديب وتقلب الظروف السياسية والاقتصادية التي قد تتعرض لها الأردن بشكل خاص والمنطقة بشكل عام.

كذلك وحيث أن المعلومات الواردة في دراسة الجدوى الاقتصادية ، وخصوصاً تلك المتعلقة بالأوضاع المستقبلية للشركة، تعكس بشكل حصري نظرة إدارة الشركة المستقبلية وتوقعاتها ضمن معطيات السوق في الوقت الراهن ، كما يفر كل شخص يحصل على هذه الدراسة بأن عليه الاعتماد على نفسه في اتخاذ قرار الاستثمار لهذه الأسهم ، وعمل التحريات اللازمة ، مع مراعاة أهدافه الخاصة وتجاريه السابقة ، وأية عوامل أخرى ذات تأثير على قراره الاستثماري.

٨- طبيعة عمل الشركة :

إن طبيعة عمل الشركة لا تتطلب أن تكون دورتها الإنتاجية أكثر من سنة، حيث أن الشركة سوف تتعاطى أعمال التأمينات العامة بمختلف أنواعها.

سابعاً: حركة سعر السهم وتقييمه

إن شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن (ميد غلف - الأردن) هي شركة حديثة التأسيس وبالتالي فإن متطلبات هذا البند لا يطبق عليها.

ثامناً: مصادر تمويل الشركة

تتمثل مصادر تمويل الشركة لأغراض تغطية رأسمالها المصرح به كالتالي :

- ١- المؤسسون، وعددهم (٣) ثلاثة مؤسسين والمبشرين في بند عشرين صفحة (٤٣) من هذه النشرة قاموا بتغطية (٧,٥٠٠,٠٠٠ ديناراً أردنياً) وتمثل نسبة (٧٥%) من رأسمال الشركة المصرح به .
- ٢- العرض العام (٢,٥٠٠,٠٠٠ ديناراً أردنياً) وتمثل نسبة (٢٥%) من رأسمال الشركة المصرح به .
- ٣- ويحيث يكون للمجموع (١٠,٠٠٠,٠٠٠ ديناراً أردنياً) وهو رأسمال الشركة المصرح به والذي من المتوقع أن يتم تغطيته بالكامل .

تاسعاً: إدارة الشركة:

(١) واجبات ومسؤوليات مجلس الإدارة المنصوص عليها في النظام الأساسي للشركة :

- (١) يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من خمسة أعضاء ، ويتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة للشركة بالإقتراع السري وفقاً لأحكام القانون.
- (٢) يقوم المجلس بمهام ومسؤوليات إدارة الشركة لأربع سنوات تبدأ من تاريخ انتخابه.
- (٣) يتولى إدارة الشركة خلال الفترة ما بين تأسيس وصنود شهادة تسجيل الشركة وعقد اجتماع الهيئة العامة التأسيسي للشركة لجنة المؤسسين التي يكون لها حق توقيع العقود والاتفاقيات والتعاقد نيابة عن الشركة في جميع الأمور المالية والإدارية والقضائية وفتح الحسابات والتحويل منها ومسحب المبالغ مهما بلغت.
- (٤) مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٥) أعلاه ، على مجلس الإدارة أن يدعو الهيئة العامة للشركة للاجتماع خلال الأشهر الثلاثة الأخيرة من مدته لانتخاب مجلس إدارة يحل محله عند انتهاء تلك المدة ، على أن يستمر في عمله إلى أن ينتخب مجلس الإدارة الجديد إذا تأخر انتخابه لأي سبب من الأسباب ، ويشترط في ذلك أن لا تزيد مدة ذلك للتأخير في أي حالة من الحالات على ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء مدة المجلس القائم.
- (٥) إذا كان موعد عقد الاجتماع الذي سكره إليه الهيئة العامة للشركة بمقتضى ما ورد في الفقرة (٢) من أعلاه يقع قبل انتهاء مدة مجلس الإدارة للفئة ستة أشهر على الأكثر ، أو يقع بعد انتهاء مدة المجلس بنفس المدة ، فيستمر هذا المجلس في عمله وينتخب مجلس الإدارة الجديد في أقرب اجتماع عادي للهيئة العامة.
- (٦) يشترط أن يكون عضو مجلس الإدارة مالكا لخمس وعشرين ألف سهم (٢٥,٠٠٠ سهم) على الأقل من أسهم الشركة ويشترط في هذه الأسهم أن لا تكون محجوزة أو رهونة أو مقيدة بأي قيد آخر يمنع التصرف المطلق بها، ويستثنى من هذا الحكم القيد المنصوص عليه في المادة (١٠٠) من قانون الشركات الذي يقضي بعدم جواز التصرف في الأسهم التأسيسية.
- (٧) يبقى التصائب المؤهل لعضوية مجلس الإدارة محجوزاً مادام مالك الأسهم عضواً في المجلس ولمدة ستة أشهر بعد انتهاء عضويته فيها ، ولا يجوز التداول بها خلال تلك المدة وتحقيقاً لذلك توضع إشارة الحجز عليها مع الإشارة إلى ذلك في سجل المساهمين ، ويعتبر هذا الحجز رهناً لمصلحة الشركة ولضمان المسؤوليات والالتزامات المترتبة على ذلك العضو وعلى مجلس الإدارة.
- (٨) تسقط تلقائياً عضوية أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة إذا نقص عدد الأسهم التي يجب أن يكون مالكا لها بمقتضى ما ورد في الفقرة (٦) أعلاه، لأي سبب من الأسباب أو تثبيت الحجز عليها بحكم قضائي اكتسب الدرجة القطعية أو تم رهنها خلال مدة عضويته ما لم يكمل الأسهم التي نقصت

من أسهم التأهيل الخاصة به خلال مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً ، ولا يجوز له أن يحضر أي اجتماع لمجلس الإدارة خلال حدوث الفقص في اسمه.

(٩) لا يجوز أن يترشح لعضوية مجلس إدارة الشركة أو يكون عضواً فيه أي شخص حكم عليه من محكمة مختصة بمايلي:-

- ١- بأي عقوبة جنائية أو جنحة في جريمة مخطئة بالتمشرف كالرشوة والاختلاس والسرقة والتزوير وسوء استعمال الأمانة والشهادة الكاذبة أو أي جريمة أخرى مخطئة بالأدب والأخلاق العامة أو أن يكون فاقد الأهلية المدنية ، أو بالإفلاس ما لم يرد له اعتباره.
- ٢- بأي عقوبة من العقوبات المنصوص عليها في المادة (٢٧٨) من قانون الشركات.

(١٠) إذا ساهمت الحكومة أو أي من المؤسسات الرسمية العامة أو أي شخصية اعتبارية عامة أخرى في الشركة يحق لها أن تمثل في مجلس إدارتها إما بعضو أو أكثر حسبما يتفق عليه بينها وبين مجلس إدارتها أو يحدد بتناسب مع نسبة مساهمتها في رأسمال الشركة ولاتشارك في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة الآخرين، ويتمتع العضو الذي تم تعيينه لتمثيلها في مجلس الإدارة بجميع حقوق العضوية الأخرى ويتحمل واجباتها، ويشترط أن لا يعين أي شخص بمقتضى أحكام هذه الفقرة عضواً في أكثر من مجلس إدارة شركتين تساهم فيهما الحكومة بما في ذلك الشركات العربية والأجنبية، أو التي تساهم فيهما المؤسسة الرسمية العامة أو الشخصية الاعتبارية للعامة.

(١١) تستمر عضوية ممثل الحكومة أو المؤسسة الرسمية العامة أو الشخصية الاعتبارية العامة الأخرى في مجلس إدارة الشركة للمدة المقررة للمجلس ، وللجهة التي عينته استبدال غيره به في أي وقت من الأوقات ليكمل مدة سلفه في المجلس ، أو انتداب من يحل محله بصورة مؤقتة في حالة مرضه أو غيابه عن المداكمة، على أن تبلغ الشركة خطياً في الحالتين.

(١٢) إذا استقال العضو الذي يمثل الحكومة أو المؤسسة الرسمية العامة أو أي شخصية اعتبارية عامة أخرى من عضوية مجلس إدارة الشركة فتستمر الامتقالة نافذة بحقه وللجهة التي كان يمثلها في مجلس الإدارة تعيين من يحل محله.

(١٣) تحدد الأحكام الخاصة بتعيين ممثلي الحكومة في مجالس إدارة الشركات المساهمة العامة بموجب قانون المؤسسة الأردنية للإستثمار والأنظمة الصادرة بمقتضاه وأي تشريع آخر يحدله أو يحل محله.

(١٤) تطبق أحكام هذه المادة على الحكومات والأشخاص الاعتبارية للعادية غير الأردنية عند مساهمتها في رأسمال الشركة.

(١٥) يحق للشخص الاعتباري من غير الأشخاص الاعتبارية العامة المشار إليهم في الفقرة (١٠) أعلاه المساهمين في الشركة ترشيح من يراه مناسباً لعدد من المقاعد في مجلس الإدارة حسب نسبة مساهمته في رأسمال الشركة ولا يجوز له استبداله خلال مدة المجلس.

١٦) يتوجب على الشخص الاعتباري المذكور في الفقرة (١٥) أعلاه تسمية ممثله في مجلس الإدارة خلال عشرة (١٠) أيام من تاريخ انتخابه ممن تتوافر فيه شروط ومؤهلات العضوية المنصوص عليها في قانون الشركات فيما عدا حيازته لأسهم التأهيل ويعتبر فقدان العضوية إذا لم يعد إلى تسمية ممثله خلال شهر من تاريخ انتخابه.

١٧) ينتخب مجلس إدارة الشركة من بين أعضائه بالانتراع السري رئيساً ونائباً له يقوم بمهام وصلاحيات الرئيس عند غيابه كما ينتخب من بين أعضائه واحد أو أكثر يكون له أو لهم حق التوقيع عن الشركة منفرداً أو مجتمعين وفقاً لما يقرره المجلس بهذا الشأن وفي حدود الصلاحيات التي يفوضها إليهم ، ويزود مجلس إدارة الشركة مراقب الشركات بنسخ عن قراراته بانتخاب الرئيس ونائبه والأعضاء المفوضين بالتوقيع عن الشركة ، وبمناذج عن توقيعهم ، وذلك خلال سبعة أيام من صدور تلك القرارات.

١٨) لمجلس إدارة الشركة تفويض أي موظف في الشركة بالتوقيع عنها ، وذلك في حدود الصلاحيات التي يفوضها إليه.

١٩) على كل من رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة ، وعلى كل من مديرها العام والمديرين الرئيسيين فيها أن يقدم إلى مجلس الإدارة في أول اجتماع يعقده بعد انتخابه إقراراً خطياً بما يملكه هو وكل من زوجته وأولاده القاصرين حصصاً أو أسهماً فيها إذا كانت الشركة مساهمة في تلك الشركات الأخرى وأن يقدم إلى المجلس أي تغيير يطرأ على هذه البيانات خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ وقوع التغيير .

٢٠) على مجلس إدارة الشركة أن يزود مراقب الشركات بنسخ عن البيانات المنصوص عليها في الفقرة (١٩) أعلاه والتغيير الذي يطرأ على أي منها خلال سبعة أيام من تقديمها أو تقديم أي تغيير طرأ عليها.

٢١) لا يجوز للشركة تحت طائلة البطلان أن تقدم قرضاً نقدياً من أي نوع إلى رئيس مجلس إدارة الشركة أو إلى أي من أعضائه أو إلى أصول أي منهم أو فروعه أو زوجته ، ويستثنى من ذلك البنوك والشركات المالية التي يجوز لها أن تقرض أيًا من أولئك ضمن ضايفاتها وبالشروط التي تتعامل بها مع عملائها الآخرين.

٢٢) يترتب على مجلس إدارة الشركة أن يعد خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر من انتهاء السنة المالية للشركة الحسابات والبيانات التالية لعرضها على الهيئة العامة:

١- الميزانية السنوية العامة للشركة وبيان الأرباح والخسائر وبياني التدفقات النقدية والإيضاحات حولها مقارنة مع السنة المالية السابقة مصدقة جميعها جميعها من مدققي حسابات الشركة.

٢. التقرير السنوي لمجلس الإدارة عن أعمال الشركة خلال السنة الماضية وتوقعاتها المستقبلية للسنة القادمة.

٢٣) يزود مجلس الإدارة مراقب الشركات بنسخ عن الحسابات والبيانات المنصوص عليها في الفقرة (٢٢) أعلاه قبل الموعد المحدد لاجتماع الهيئة العامة للشركة بمدة لا تقل عن واحد وعشرون يوماً.

٢٤) على مجلس الإدارة أن ينشر الميزانية العامة للشركة وحساب أرباحها وخسائرها وخلصها وأقية عن التقرير السنوي للمجلس وتقرير مدققي حسابات الشركة خلال مدة لا تزيد على ثلاثين يوماً من تاريخ انعقاد الهيئة العامة.

٢٥) يعد مجلس إدارة الشركة تقريراً كل ستة أشهر يبين فيه المركز المالي للشركة ونتائج أعمالها وحساب الأرباح والخسائر وقائمة التدفق النقدي والإيضاحات المتعلقة بالبيانات المالية مصادقاً عليه من مدقق حسابات الشركة ويزود المراقب بنسخة من التقرير خلال سبكين يوماً من إنتهاء المدة.

٢٦) يضع مجلس إدارة الشركة في مركزها الرئيسي قبل ثلاثة أيام على الأقل من الموعد المحدد لاجتماع الهيئة العامة للشركة كشفاً مفصلاً لإطلاع المساهمين يتضمن البيانات التالية ويتم تزويد مراقب الشركات بنسخة منها:

١. جميع المبالغ التي حصل عليها كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من الشركة خلال السنة المالية من أجور وأتعاب ورواتب وعلاوات ومكافآت وغيرها.
٢. المزايا التي يتمتع به كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من الشركة كالمسكن المجاني والسيارات وغير ذلك.
٣. المبالغ التي دفعت لكل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية كنفقات سفر وانتقال داخل المملكة وخارجها.
٤. للتبرعات التي دفعتها الشركة خلال السنة المالية مفصلة والجهات التي دفعت لها.
٥. بيان بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وعدد الأسهم التي يملكها كل منهم ومدة عضويته.

٢٧) يعتبر كل من رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة مسؤولين عن تنفيذ هذه الفقرة وعن صحة البيانات التي تقدم بموجبها لإطلاع المساهمين عليها.

٢٨) يوجه مجلس إدارة الشركة الدعوة الى كل مساهم فيها لحضور اجتماع الهيئة العامة ترسل بالبريد العادي قبل أربعة عشر يوماً على الأقل من التاريخ المقرر لعقد الاجتماع ويجوز تسليم الدعوة باليد للمساهم مقابل التوقيع بالاستلام.

٢٩) يرفق بالدعوة جدول أعمال الهيئة العامة وتقرير مجلس إدارة الشركة وميزانيتها السنوية العامة وحساباتها الختامية وتقرير مدققي الحسابات والبيانات الإيضاحية.

٣٠) يتوجب على مجلس إدارة الشركة أن يعلن عن الموعد المقرر لعقد اجتماع الهيئة العامة للشركة في صحتين يوميتين متتاليتين ولمرة واحدة على الأقل ، وذلك قبل مدة لا تزيد على أربعة عشر يوما من ذلك الموعد ، وأن يعلن المجلس عن ذلك لمرة واحدة في إحدى وسائل الإعلام الصوتية أو المرئية قبل ثلاثة أيام على الأكثر من التاريخ المحدد لاجتماع الهيئة العامة.

٣١) يجوز للشخص أن يكون عضوا في مجالس إدارة ثلاث شركات مساهمة عامة على الأكثر في وقت واحد بصفته الشخصية ، كما يجوز له أن يكون ممثلا لشخص اعتباري في مجالس إدارة ثلاث شركات مساهمة عامة على الأكثر ، وفي جميع الأحوال لايجوز للشخص أن يكون عضوا في أكثر من مجالس إدارة خمس شركات مساهمة عامة بصفته الشخصية في بعضها وبصفته ممثلا لشخص اعتباري في بعضها الأخر وتعتبر أي عضوية حصل عليها في مجلس إدارة شركة مساهمة خلافا لأحكام هذه الفقرة باطلة حكما.

٣٢) على كل عضو يتم انتخابه في مجلس إدارة أي شركة أن يعلم المراقب خطيا عن أسماء الشركات التي يشترك في عضوية مجالس إدارتها.

٣٣) لايجوز لأي شخص أن يرشح نفسه لعضوية مجلس إدارة أي شركة بصفته الشخصية أو ممثلا لشخص اعتباري إذا كان عند العضويات التي يشغلها قد بلغ الحد المنصوص عليه في الفقرة (٣١) أعلاه، إلا أنه يفسح له المجال بالاستقالة من إحدى العضويات إذا رغب في ذلك خلال أسبوعين من تاريخ انتخابه للعضوية الجديدة على أن لايجوز له أن يحضر اجتماع مجلس إدارة الشركة التي تنتخب عضو فيها قبل أن يكون قد وفق وضعه مع أحكام هذه المادة.

٣٤) يشترط فيمن يرشح نفسه لعضوية مجلس إدارة الشركة:

١- أن لا يقل عمره عن واحد وعشرون سنة.

٢- أن لا يكون موظفا في الحكومة أو أي مؤسسة رسمية عامة.

٣٥) لا يجوز لمن يشغل وظيفة عامة أن يكون عضوا في مجلس إدارة الشركة الا اذا كان ممثلا للحكومة أو لأي مؤسسة رسمية عامة أو لشخص اعتباري عام.

٣٦) لايجوز لعضو مجلس إدارة الشركة أو مديرها العام أن يكون عضوا في مجلس إدارة شركة مشابهة في أعماله للشركة كما لايجوز له أن يقوم بأي عمل منافس لأعمالها.

٣٧) لايجوز أن يكون لرئيس مجلس الإدارة أو أحد أعضائه أو المدير العام أو أي موظف يعمل في الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع والارتباطات التي تعقد مع الشركة أو لحسابها.

٣٨) يستثنى من أحكام الفقرة (٣٧) ما علاه أعمال المقاولات والتعهدات والمناقصات العامة التي يسمح فيها لجميع المتنافسين الاشتراك في العروض على قدم المساواة فإذا كان العرض الأنسب من أحد المذكورين في الفقرة (٣٧) أعلاه فيجب أن يوافق ثلثا أعضاء مجلس الإدارة على عرضه دون أن يكون له حق حضور جلسة المناقشة في الموضوع المتعلق به ، وتجدد هذه الموافقة سنويا من مجلس الإدارة إذا كانت تلك العقود والارتباطات ذات طبيعة دورية ومتجددة.

٣٩) كل من يخالف أحكام هذه المادة من الأشخاص المشار إليهم في الفقرة (٣٧) أعلاه يعزل من منصبه أو وظيفته في الشركة التي هو فيها.

٤٠) إذا انتخب أي شخص عضواً في مجلس إدارة الشركة وكان غائباً عند أن انتخابه فعليه أن يعلن عن قبوله بذلك العضوية أو رفضها خلال عشرة أيام من تاريخ تذييله الانتخاب ويعتبر سكوته قبولاً منه بالعضوية.

٤١) إذا شغل مركز عضو في مجلس الإدارة لأي سبب من الأسباب فيخلفه عضو ينتخبه مجلس الإدارة من المساهمين الحائزين على مؤهلات العضوية ويشارك الشخص المعنوي في هذا الانتخاب ويتبع هذا الإجراء كلما شغل مركز في مجلس الإدارة ، ويبقى تعيين العضو بموجب مقتضى حتى يعرض على الهيئة العامة للشركة في أو اجتماع تعده لتقوم باقراره أو انتخاب من يملأ المركز الشاغر بمقتضى أحكام هذا القانون ، وفي هذه الحالة يكمل العضو الجديد مدة سلفة في عضوية مجلس الإدارة.

٤٢) لا يجوز أن يزيد عدد الأعضاء الذين يعينون في مجلس الإدارة بمقتضى هذه المادة على نصف عدد أعضاء المجلس فإذا شغل مركز في المجلس بعد ذلك فتدعى الهيئة العامة لانتخاب مجلس إدارة جديد.

٤٣) تنظم الأمور المالية والمحاسبية والإدارية للشركة بموجب أنظمة داخلية خاصة يدها مجلس إدارة الشركة، ويحدد فيها بصورة مفصلة واجبات المجلس وصلاحياته ومسؤولياته في تلك الأمور على أن لا ينص فيها على ما يخالف أحكام هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه أي تشريع آخر معمول به موثقل نسخ من هذه الأنظمة لمراقب الشركات ، ولوزير الصناعة والتجارة بناء على تيسير المراقب إخال أي تعديل عليها يراه ضرورياً بما يحق مصالح الشركة والمساهمين فيها.

٤٤) يعتبر رئيس مجلس الإدارة رئيساً للشركة ويمثلها لدى الغير وأمام جميع الجهات ويمارس الصلاحيات المخولة له بموجب أحكام قانون الشركات والأنظمة الصادرة بمقتضاه والأنظمة الأخرى المعمول بها في الشركة ويتولى تنفيذ قرارات مجلس الإدارة بالتعاون مع الجهاز التنفيذي في الشركة.

٤٥) يجوز أن يكون رئيس مجلس الإدارة متفرغاً لأعمال الشركة بموافقة ثلثي أعضاء المجلس ويحدد مجلس الإدارة في هذه الحالة للصلاحيات والمسؤوليات التي يحق له ممارستها بوضوح ، كما يحدد أتعابه والعلاوات التي يستحقها ويشترط في ذلك أن لا يكون رئيساً متفرغاً لمجلس إدارة شركة أخرى أو مديراً عام لأي شركة أخرى.

٤٦) يجوز تعيين رئيس مجلس إدارة الشركة أو أي من أعضائه مديراً عام للشركة أو مساعداً أو نائباً له بقرار يصدر عن أكثرية ثلثي أصوات أعضاء المجلس في أي حالة من هذه الحالات على أن لا يشترك صاحب العلاقة في التصويت.

٤٧) يعين مجلس الإدارة مديراً عاماً للشركة من ذوي الكفاءة ويحدد صلاحياته ومسؤولياته بموجب تعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية ، ويفوضه بالإدارة العامة لها بالتعاون مع مجلس الإدارة وتحت إشرافه، ويحدد المجلس راتب المدير العام ويشترط في ذلك أن لا يكون مديراً عاماً لأكثر من شركة واحدة.

٤٨) لمجلس إدارة الشركة إنهاء خدمات المدير العام للشركة أو إنهاء خدماته وذلك في حال اتخاذ القرار.

٤٩) إذا كانت الأوراق المالية للشركة مدرجة في السوق فيتم إعلام السوق بأي قرار يتخذ بشأن تعيين المدير العام للشركة أو إنهاء خدماته وذلك في حال اتخاذ القرار.

٥٠) لا يجوز لرئيس مجلس إدارة الشركة لأي عضو من أعضائه أن يتولى أي عمل أو وظيفة في الشركة مقابل أجر أو تعويض أو مكافأة باستثناء ما نص عليه قانون الشركات إلا في الحالات التي تقتضيها طبيعة عمل الشركة ويوافق عليها مجلس الإدارة بأغلبية ثلثي أعضائه على أن لا يشترك للشخص المعني في التصويت.

٥١) يعين مجلس الإدارة أمين سر للمجلس ويحدد راتبه ، ويتولى تنظيم اجتماعاته وإعداد جداول أعماله وتكوين محاضر اجتماعاته وقراراته في سجل خاص وفي صفحات متتالية مرقمة بالتسلسل وتوقع من رئيس وأعضاء المجلس الذين حضروا الاجتماع وتختتم كل صفحة بخاتم للشركة.

٥٢) يجتمع مجلس إدارة الشركة بدعوة خطية من رئيسه أو نائبه في حالة غيابيه أو بناء على طلب خطي يقدمه إلى رئيس المجلس ربع أعضائه على الأقل يبينون فيه الأسباب الداعية لعقد الاجتماع فإذا لم يوجه رئيس المجلس أو نائبه الدعوة للمجلس إلى الاجتماع خلال سبعة أيام من تاريخ تسلمه الطلب فلأعضاء الذين قدموا الطلب دعواته للاعتماد.

٥٣) يعقد مجلس إدارة الشركة اجتماعاته بحضور من نصف عدد أعضاء المجلس في مركز الشركة الرئيسي أو في أي مكان آخر داخل المملكة إذا تعذر عقده في مركزها إلا أنه يحق للشركات التي لها فروع خارج المملكة أو كانت طبيعة عمل الشركة تتطلب ذلك عقد اجتماعين على الأكثر لمجلس إدارتها في السنة خارج المملكة ، وتصدر قرارات المجلس بالأكثرية المطلقة للأعضاء الذين حضروا الاجتماع وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.

٥٤) يكون التصويت على قرارات مجلس إدارة الشركة شخصياً ويقوم به العضو نفسه ولا يجوز للتوكيل فيه كما لا يجوز أن يتم بالمراسلة أو بصورة غير مباشرة أخرى.

٥٥) يجب أن لا يقل عدد اجتماعات مجلس إدارة الشركة عن ستة اجتماعات خلال السنة المالية للشركة ، وأن لا يقضى أكثر من شهرين دون عقد اجتماع للمجلس ويبلغ مراقب الشركات بنسخة من الدعوة للاجتماع.

٥٦) يكون لمجلس إدارة الشركة أو مديرها العام الصلاحيات الكاملة في إدارة الشركة في الحدود التي يبينها نظامها . وتعتبر الأعمال والتصرفات التي يقوم بها ويمارسها المجلس أو مدير الشركة باسمها ملزمة لها في مواجهة الغير الذي يتعامل مع الشركة بحسن نية ولها الرجوع عليه بقيمة التعويض عن الضرر الذي لحق بها وذلك بغض النظر عن أي قيد يرد في نظام الشركة أو عقد تأسيسها.

٥٧) يعتبر الغير الذي يتعامل مع الشركة حسن النية ما لم يثبت غير ذلك على أنه لا يلزم ذلك الغير بالتحقق من وجود أي قيد على صلاحيات مجلس الإدارة أو مدير عام الشركة بموجب عقدها في نظامها.

٥٨) رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة مسؤولون تجاه الشركة والمساهمين والغير عن كل مخالفة ارتكباها أي منهم أو جميعهم للقوانين والأنظمة المعمول بها ولنظام الشركة وعن أي خطأ في إدارة الشركة ولا تحول موافقة الهيئة العامة على إبراء ذمة مجلس الإدارة دون الملاحظة القانونية لرئيس وأعضاء المجلس.

٥٩) تكون المسؤولية المنصوص عليها في الفقرة (٥٨) اعلاء إما شخصية تترتب على عضو أو أكثر من أعضاء مجلس إدارة الشركة أو مشتركة بين رئيس وأعضاء المجلس ويكونون جميعهم في هذه الحالة الأخيرة مسؤولين بالتضامن والتكافل عن التعويض عن الضرر الذي نتج عن المخالفة أو الخطأ على أن لا تشمل هذه المسؤولية أي عضو أثبت اعترافه خطيا في محضر للاجتماع على القرار السذي تضمن المخالفة أو الخطأ وفي جميع الأحوال لاتسمع للدعوة بهذه المسؤولية بعد مرور خمس سنوات على تاريخ اجتماع الهيئة العامة التي صادقت فيه على الميزانية السنوية والحسابات الختامية للشركة.

٦٠) يحظر على رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة ومديرها العام أو أي موظف يعمل فيها أن يفشي إلى أي مساهم في الشركة أو إلى غيره أي معلومات أو بيانات تتعلق بالشركة وتعتبر ذات طبيعة سرية بالنسبة لها وكان قد حصل عليها بحكم منصبه في الشركة أو قيامه بأي عمل لها أو فيها وذلك تحت طائلة العزل والمطالبة بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بالشركة ، ويستثنى من ذلك المعلومات التي تجيز القوانين والأنظمة المعمول بها نشرها ولا تحول موافقة الهيئة العامة على إبراء رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من هذه المسؤولية.

٦١) رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة مسؤولين بالتضامن والتكافل تجاه المساهمين عن تقصيرهم أو إهمالهم في إدارة الشركة غير أنه في حالة تصفية الشركة وظهور عجز في موجوداتها بحيث لا تستطيع الوفاء بالتزاماتها وكان سبب هذا العجز أو التقصير أو الإهمال من رئيس وأعضاء المجلس أو المدير العام في إدارة الشركة أو مدققي الحسابات والمحكمة أن تقرر تحميل كل مسؤول عن هذا العجز ديون الشركة كلها أو بعضها حسب مقتضى الحال ، وتحدد المحكمة المبالغ الواجب أدائها وما إذا كان المسببون للخسارة متضامنين في المسؤولية أم لا.

(٢) المزايا والمخصصات التي ستمنح لأعضاء مجلس الإدارة :

(أ) تحدد مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة في الشركة (١٠%) من الربح الصافي القابل للتوزيع على المساهمين بعد تزييل جميع الضرائب والاحتياطات وبعد أقصى (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار لكل منهم في السنة ، وتوزع المكافأة عليهم بنسبة عدد الجلسات التي حضرها كل منهم ، وتعتبر الجلسات التي لم يحضرها العضو اسبب مشروع يوافق عليه المجلس من الجلسات التي حضرها العضو.

(ب) اذا كانت الشركة في مرحلة التأسيس ولم تحقق بعد أرباحا يجوز توزيع مكافأة سنوية لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة بمعدل لا يتجاوز ألف دينار لكل عضو إلى أن تبدأ الشركة بتحقيق الأرباح وعندها تخضع لأحكام الفقرة (أ) أعلاه.

(ج) اما اذا حققت بالشركة خسائر بعد تحقيق الأرباح أو لم تكن قد حققت أرباحا بعد فيعطى لكل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة تعويضا عن جهودهم في إدارة الشركة بمعدل (٢٠) دينار عن كل جلسة من جلسات مجلس الإدارة أو أي لاجتماع للجان المنتقاة عنه على أن لا يتجاوز هذه المكافآت مبلغ (٦٠٠) ستمائة دينار في السنة لكل عضو.

(د) تحدد بدلات الانتقال والمفر لأعضاء مجلس الإدارة بموجب نظام خاص تصدره الشركة لهذه الغاية.

عاشرا: عدد المؤسسين وتوزيع ملكية أسهمهم :

الرقم	اسم المؤسس	الجنسية	عدد الأسهم	قيمة المساهم	نسبة الملكية الى رأس المال المصرح به
١-	شركة المتوسط والخليج للتأمين وإعادة التأمين ش.م.ب (ميدغلفا) مقفلة	البحرينية	٥,٠٧٥,٠٠٠	٥,٠٧٥,٠٠٠	%٥٠,٧٥
٢-	زياد خلف محمد المناصير	الأردنية	١,٨٧٥,٠٠٠	١,٨٧٥,٠٠٠	%١٨,٧٥
٣-	صالح عبد القادر الفول	الأردنية	٢٧٥,٠٠٠	٢٧٥,٠٠٠	%٢,٧٥
٤-	SARAYA VENTURES	جزر الكليمان	٢٧٥,٠٠٠	٢٧٥,٠٠٠	%٢,٧٥
	المجموع		٧,٥٠٠,٠٠٠	٧,٥٠٠,٠٠٠	%٧٥

شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن
المساهمة العامة المحدودة (ميدغلف - الأردن)

صن 12/20/2006

التوقيع

نحن الموقعين أدناه نقر بمسؤوليتنا الكاملة عن صحة ونية وإكمال المعلومات الواردة في هذه الشهادة ونؤكد عدم وجود أية بيانات أو معلومات أخرى قد يؤدي حذفها إلى جعل المعلومات مضللة أو قد يؤدي حذفها إلى التأثير على قرار المستثمر بشراء أو عدم شراء الأوراق المالية المطروحة أو قد يؤثر في أسلوب تقييم المستثمر للأوراق المالية المعروضة.
ونؤكد التزامنا، وند المستثمر العامل بهذه الشهادة قبل قبوله في الأوراق المالية المطروحة وتزويد هيئة الأوراق المالية بأية بيانات أو معلومات قد نشأ بعد تقديم هذه الشهادة إلى هيئة الأوراق المالية أو بعد أية جلسة مفوضين لها.

رئيس لجنة المؤسسين

شركة المتوسط والخليج للتأمين وإعادة التأمين
ش.م.ب (ميدغلف) مغلقة ويمثلها / شعدي الرقاص

التوقيع	اسم المؤسسين
	زيد خلف محمد المناصور
	سليح عبدالقادر النور
	SARAYA VENTURES

ختم الشركة

س.ب.ب 940668 صحت 11194 الأردن - صحتون 5561295 صحت 5561295

شركة المتوسط والخليج للتأمين
الأردن - ص.ب.ب
(ميدغلف - الأردن)

Ghosheh & Co.
Your Professional Partners

NEXIA
INTERNATIONAL

غوشة وشركاه
محاسبون قانونيون

صان في ٢٠٠٦/١١/٢١

شهادة مدقق الحسابات

نفر بصفتنا مدققين حسابات فترة التأسيس لشركة المتوسيط والخليج للتأمين - الأردن المساهمة العامة المحدودة (تعدت التأسيس) والسجلة لدى دائرة مراقبة الشركات تحت رقم (٤٢٦) بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٢١، بأن المؤسسين قد قاموا بتأسيس حصصهم في رأس مال الشركة البالغة (٧,٥٠٠,٠٠٠) سبعة ملايين وخمسمائة ألف دينار أردني على حساب الشركة لدى البنك العربي المحدود وأنه لا علم لنا بأية معلومات من شأنها التأثير على صحة دقة واكتمال المعلومات الواردة في هذه الشهادة.

غوشة وشركاه
وليد محمد طه



BILAL F. HIRSAT

Telefax : 5665667
P.O.Box : 925511
Amman - Jordan



بيلال فتيحي حياصات
مستشار قانوني

تلفاكس : ٥٦٦٥٦٦٧
ص. ب. ٩٢٥٥١١
عمان - الأردن

عمان ٢٠٠٦/١١/٢٠

الموضوع : عرض أسهم

إن العرض لشركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن المساهمة العامة المحدودة (ميد علف - الأردن) منق و احكام قانون الشركات و قانون هيئة الأوراق المالية و عقد التأسيس و النظام الأساسي للشركة ، وأن كافة الاجراءات التي اتخذت تتفق وللقانون .

لا يوجد مطالبات فضائية للشركة أو عليها منظورة أمام المحاكم .

المستشار القانوني
بيلال فتيحي حياصات
الرقم النقابي: (١١٤٨)



مجموعة العربي للاستثمار

16 تشرين الثاني، 2006

مدير الإصدار

تحية واحترام،،،

نقر بصفتنا مدير إصدار الأوراق المالية المطروحة ضمن هذه الشرة بأننا قمنا بإعداد شرة الإصدار استناداً إلى المعلومات التي تم تزويدنا بها من قبل المصدر الشركة المتوسطة والخليج للتأمين - الأردن المساهمة العامة المحدودة (ميد غلف - الأردن) وأن لا علم لنا بأية معلومات أخرى من شأنها التأثير على صحة ودقة واكتمال المعلومات الواردة في هذه الشرة.

المدير العام
أسيد جودت الحلبي

مدير الإصدار المعتمد
المسيد عاتق الصلحي



الشمسياني في ٢٠٠٦/١١/٢٠٠

الرقم الودائع : ١١٨٠

٠١١٨١١٤

عطوفة مراقب الشركات، المحترم
وزارة الصناعة والتجارة

تحية واحترام،

يشهد البنك العربي ش م ع فرع الشمسياني بان المادة/ شركة المتوسط والخليج للتأمين واعادة التأمين - الاردن/ م.ع.م (ميدغلف - الاردن / تحت التأسيس) يحتفظون لدينا بحساب تحت الرقم ٠١١٨/٢٦٨٦٢٥-٢. وقد تم ايداع مبلغ ٧٥٠٠٠٠٠٠٠ دينار اردني (فقط سبعة ملايين وخمسمائة الف دينار لا غير) في حسابهم لدينا اذلاء من قبل المؤسسين التالية اسماؤهم:

الرقم	اسم المؤسس	المبلغ المودع
١	شركة المتوسط والخليج للتأمين واعادة التأمين ش.م.ب (ميدغلف) مقفلة	٥٠٧٥٠٠٠٠٠ دينار
٢	زياد خلف محمد المناصير (بموجب شيك رقم ١٦٦٧ مسحوب على البنك الاردني الكويتي / الفرع الرئيسي).	١٨٧٥٠٠٠٠٠ دينار
٣	صالح عبد القادر الغول	٢٧٥٠٠٠٠٠ دينار
٤	Saraya Ventures	٢٧٥٠٠٠٠٠ دينار

وقد أعطيت هذه الشهادة بناء على طلب المادة شركة المتوسط والخليج للتأمين واعادة التأمين - الاردن م.ع.م (ميدغلف - الاردن / تحت التأسيس) دون أية مسؤولية علينا .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

البنك العربي ش م ع
الشمسياني



الرقم: ١١٦ / ٤٤٥٥
التاريخ: ١٣ / ١١ / ٢٠٠٧

السادة شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن "تحت التأسيس" المحترمون
(ميدغلف-الأردن)

أرجو إعلامكم بقرار مجلس إدارة هيئة التأمين الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٨، والمتضمن منح الموافقة المسبقة على تسجيل شركتكم لدى دائرة مراقبة الشركات وبرأس مال مقداره عشرة ملايين دينار أردني، وذلك عملاً بأحكام البند (١) من الفقرة (ب) من المادة (٢٥) من قانون تنظيم أعمال التأمين رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٩ وتعديلاته، وبحيث تكون غايات الشركة ممارسة أعمال التأمينات العامة في الفروع التالية:-

- فرع تأمين الحوادث.
- فرع تأمين مسؤولية المركبات الآلية.
- فرع التأمين الطبي.
- فرع تأمين المركبات البرية.
- فرع تأمين البضائع أثناء النقل.
- فرع تأمين الحريق والأخطار الطبيعية.
- فرع تأمين الأضرار الأخرى للممتلكات.
- فرع تأمين المسؤولية العامة.

وعملاً بأحكام المادة (٨) من تعليمات منح إجازة ممارسة أعمال التأمين وتجديدها رقم (١) لسنة ٢٠٠٣، أرجو إعلامكم بضرورة استكمال البيانات والوثائق الثبوتية اللازمة لغايات الحصول على الإجازة، والتي تتمثل بما يلي:-

- أ- وثيقة مصدقة من بنك أردني تثبت تسديد كامل رأس المال.
- ب- ما يثبت استكمال جميع إجراءات تأسيس الشركة.





- ج- بيان بالتجهيزات وبالعقارات اللازمة لأعمال الشركة.
د- تصريح خطي بأن كامل البيانات والوثائق الثبوتية الواردة في الفقرات (أ-ج) أعلاه صحيحة.
هـ- دفع باقي الرسوم المقررة لمنح الإجازة.

واقبلوا فائق الاحترام

د. باسل الهنداوي
المدير العام

نسخة/ مطوية مراقب عام الشركات
/ مديرية الشؤون القانونية
/ مديرية الرقابة الفنية والمحاسبية

الرقم: ش/٤٢٢/١
التاريخ: ٢٠٠٦/١١/١٨

لمن يهمه الأمر

استناداً للوثائق المحفوظة لدى دائرة مراقبة الشركات في وزارة الصناعة والتجارة فسان شركة المتوسط والخليج للتأمين - الأردن مسجلة لدينا في سجل شركات المساهمة العامة تحت الرقم (٤٢٢) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢١.

وقد قرر المؤسسون في اجتماعهم بتاريخ ٢٠٠٦/٤/٩ ما يلي:
أولاً: انتخاب لجنة مؤسسين مكونة من السادة التالية أسماؤهم:

- ١- شركة المتوسط والخليج للتأمين وإعادة التأمين ش.م.ب (ميد خلف) ومثلها السيد/شادي الرفاعي.
- ٢- الشركة الأردنية الحديثة للباطون الجاهل ومثلها السيد/معين قدامة والتي أصبح بدلاً منها السيد زياد خلف محمد المناصير اعتباراً من ٢٠٠٦/١٢/١٣.
- ٣- الأستاذ صالح عبد القادر.

وقد قررت لجنة المؤسسين باجتماعها المتعدد بتاريخ ٢٠٠٦/٤/٩ ما يلي:
أولاً: انتخاب السيد/شادي الرفاعي رئيساً للجنة المؤسسين.

ثانياً: تفويض الرئيس مع أي عضو من أعضاء لجنة المؤسسين مجتمعين بالتوقيع على كافة المعاملات المالية والإدارية والفضائية المتعلقة بالشركة.
ثالثاً: تحديد مهام اللجنة:


تم تحديد المهام التالية كأولوية قصوى لعمل اللجنة بالإضافة إلى أي مهام منوطة بها وفقاً لقساؤون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧.

- أ- المباشرة في اتخاذ الإجراءات اللازمة لدى هيئة التأمين للحصول على رخصة اجازة التأمينات العامة لدى وزارة الصناعة والتجارة لتسجيل الشركة بالاسم الذي تراه مناسباً في حال عدم امكانية تسجيل الشركة بالاسم المقترح الحالي وهو شركة المتوسط والخليج للتأمين وإعادة التأمين-الأردن المساهمة العامة المحدودة (ميد خلف-الأردن) بموجب رقم متابعة تسجيل سهم الشركة لدى هيئة الأوراق المالية.
- ب- فتح حسابات لتلقي مساهمات المؤسسين والمكتتبين لدى البنك العربي المخصص للصناديق.
- ج- وضع الجدول الزمني اللازم لانتهاء من تأسيس الشركة وتسجيلها.



- د- تكليف محامي لتولي الشؤون القانونية المتعلقة بالشركة بما في ذلك اعداد عقد التأسيس والتظام الاساسي اذا لزم الامر، وتفويض الرئيس لتحديد اتعايهم القانونية والاتفاق معهم.
- و- تكليف السادة غوضه وشركاه للتدقيق حسابات الشركة اتمام مرحلة التأسيس، وإدارة عملية الاكتتاب وتفويض الرئيس لتحديد اتعايهم والاتفاق معهم.
- ز- تكليف خبير اكتوبري لإدارة الشؤون الفنية المتعلقة بتأسيس شركة تامين واعادة تامين.

مراقب عام الشركات
د. محمود عباينة





المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة الصناعة والتجارة
دائرة مراقبة الشركات



شهادة تسجيل شركة مساهمة عامة صادرة عن مراقب الشركات
بالاستناد لقانون الشركات رقم ٢٢ لسنة (١٩٩٧)
الرقم الوطني للمنشأة: (٢٠٠٠٠٧١٣٢٢)

أشهد بأن شركة (المتوسط والخليج للتأمين الاردن) قد تأسست كشركة مساهمة عامة في سجل
الشركات مساهمة عامة تحت رقم (٤٢٢) بتاريخ (٢٠٠٦/١١/٢١)

* تعتبر هذه الشهادة صادرة عن دائرة مراقبة الشركات بعد ختمها وتوقيعها حسب الأصول

مراقب عام الشركات
د. محمود عجلية

مصدر الشهادة: الوزاري

مشهور البزين



Ref.No

Date

الموافق

الرقم: م ش / ٤٢٢ / ١ / ٢٠٠٦
التاريخ: ٢٠٠٦ / ١١ / ٢١

معالي رئيس هيئة الأوراق المالية

تحية وتقدير ...

الموضوع: تسجيل شركة المتوسط والخليج للتأمين/ الأردن المساهمة العامة المحدودة .

وفقاً لأحكام المادة (١/٩٤) من قانون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته ، أرجو أن أعلمكم بأن معالي وزير الصناعة والتجارة قد قرر الموافقة على تسجيل شركة المتوسط والخليج للتأمين/ الأردن كشركة مساهمة عامة وسجلت لدى دائرة مراقبة الشركات تحت الرقم (٤٢٢) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢١ برأسمال مصرح به قدره (١٠.٠٠٠.٠٠٠) دينار/سهم ومكتتب به مقداره (٧.٥٠٠.٠٠٠) دينار/سهم ، وأن عنوان الشركة هو :

ص.ب (١٤٠٦٦٨) عمان (١١١٩٤) الأردن

تلفون (٥٥٦١٢٠٤)

وتفضلوا بقبول الاحترام ...

مراقب عام الشركات

د. زهير عياشنة

نضال الصلح



Nzkari k : ٥٦٢٩٠٦٠ - ٥٦٢٩٠٢٠ - فاكس: ٥٦٠٧٠٥٨ - ص.ب: (٩٤٠٢٨) ١١١٩٤ عمان - الأردن


Tel. 5629060 - 5629030 - Fax: 5607658 - P.O Box (94028) 11194 Amman - Jordan

www.ccd.gov.jo E-mail: support@nit.gov.jo - WebSite:




4. مراجعة مركز إيداع الأوراق المالية وبورصة عمان لاستكمال الإجراءات لديهم، مع ضرورة التقيد بالمدد القانونية لإنهاء إجراءات الإصدار وفقاً لقرار مجلس المفوضين رقم (2005/624) المؤرخ في 2005/12/18 والذي تم تعميمه بموجب كتاب الهيئة رقم 4735/2/1 المؤرخ في 2005/12/19.

واقبلوا الاحترام،،،


الدكتور بسام السكاكيت
رئيس هيئة الأوراق المالية

نسخة: بورصة عمان/سوق الأوراق المالية.
مركز إيداع الأوراق المالية.
الدارة العامة والإدارية.
دائرة البحوث.
مدير الإصدار (مجموعة عربي للاستثمار).





بسم الله الرحمن الرحيم

هيئة الأوراق المالية



الرقم: ١٩٤ / ١٤
التاريخ: 2007/1/٤٢

السادة /شركة المتوسط والخليج للتأمين (الأردن) المحترمين

تحية طيبة،

بالإشارة إلى كتابكم المؤرخ في 2006/12/20 وكتاب مجموعة العربي للاستثمار (مدير الإصدار) المؤرخ في 2006/11/23 بخصوص طلب الموافقة على تسجيل أسهم رأسمال شركتكم.

أرجو إعلامكم بقرار مجلس المفوضين رقم (2007/34) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2007/1/16 بالموافقة على تسجيل أسهم رأسمال شركتكم البالغة (10,000,000) عشرة ملايين سهم بقيمة اسمية دينار أردني واحد للسهم مدفوع منها (7,500,000) سهم من قبل المؤسسين وإنفاذ نشرة الإصدار المتعلقة بطرح (2,500,000) سهم للاكتتاب عن طريق العرض العام، وذلك شريطة دفع الرسوم المقررة حسب الأصول.

وعليه يرجى استكمال الإجراءات التالية:

1. نشر صيغة إعلان طرح الأسهم للاكتتاب في صحيفتين يوميتين محليتين مرتين على الأقل مع الإشارة بوضوح إلى رقم وتاريخ قرار مجلس المفوضين بالموافقة على تسجيل هذه الأسهم وذلك قبل مدة لا تقل عن سبعة أيام من التاريخ المحدد للاكتتاب.
2. تسديد رسوم التسجيل البالغة (30,000) ثلاثون ألف دينار فقط وبأقرب فرصة ممكنة.
3. إعلام الهيئة خطياً فور الانتهاء من كافة إجراءات إصدار الأسهم وتخصيصها والإعلان عن ذلك في صحيفة يومية واحدة على الأقل.